

الأنثروبولوجيا

الجريمة والسلوك الإنحرافي في ظل العولمة الثقافية " دراسة أنثروبولوجية لجرائم الإنترنت "

د. مصطفى عمر حمادة

المدرس بقسم الأنثروبولوجيا

كلية الآداب - جامعة الإسكندرية

الجريمة والسلوك الإنجابي

د. مصطفى عمر حمادة

مقدمة :

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على بعض الجرائم التي تحدث في ظل نظام العولمة الثقافية، وكذلك ما يتم من انحراف لسلوك بعض الأفراد الذين يتعاملون مع الإنترنت، وسوف نتناول في هذه الدراسة ونركز فيها على أهم هذه الجرائم والانحرافات، وهي جرائم السرقة، التعدي على برامج شبكات المعلومات، وأثر ذلك على المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً.

وعموماً، فإن العصر الحالي يتميز عن سابقه من العصور الأخرى بأمرين

هامين هما :

الأمر الأول : هو سهولة الاتصالات .

الأمر الثاني : هو وفرة البيانات والمعلومات وتدفقها.

وأهم هذه الظواهر التي تعكس هاتين الميزتين أو هذان الأمران هي شبكة المعلومات العملاقة " الإنترنت " (حسام الدين محمود، ٢٠٠١، ٢٨٠ - ٢٨١).

وعموماً، فقد أحدثت الإنترنت تحولاً كبيراً في تاريخ العلم، حيث انتقلت البشرية إلى عصر جديد هو عصر ثورة الوسائط المعلوماتية " الأنفوميديا " The Revolution age infomedia وحققت بالفعل ما يسمى بالانفجار المعرفي.

وتشير الإحصائيات الدالة على انتشار الإنترنت إلى أن عدد المشتركين في تلك الشبكة قد بلغ حوالي ٦٠ مليون مشتركاً، وأن ما يزيد عن ٢ مليون شخصاً ينضمون إلى الشبكة شهرياً، أي بمعدل ٤٦ مستخدماً جديداً كل دقيقة (مصطفى السيد، ٢٠٠٢ : ٢٣).

ومنذ أوائل التسعينيات، وتحديداً منذ عام ١٩٩٢م إحتل العالم العربي، وبخاصة دول الخليج نصيباً لا بأس به في استخدام الإنترنت، حيث تحولت تلك المجتمعات العربية إلى مجتمعات معلوماتية تعتمد أساساً في اقتصادياتها ورفاهية أفرادها على تقنية المعلومات، في محاولة الاستفادة والانتفاع بها في مختلف

الأنشطة التعليمية والاقتصادية والاجتماعية... الخ (زكريا لال ، ٢٠٠٢ : ١٢ - ١٣).
وتعتبر المملكة العربية السعودية - بصفة خاصة - من الدول العربية التي
تسجل أحد أكبر معدلات نمو في العالم استخداماً للإنترنت، إذ بلغت نسبة الزيادة
لعام ٢٠٠١م نحو ١٠٢ % مقارنةً بعام ٢٠٠٠م، حيث تحتل المركز الرابع في
العالم من حيث ارتفاع نسبة النمو في عدد أجهزة الحاسب الآلي بنسبة ٣٢ %
سنوياً .

كما يتحوذ السوق السعودي على النصيب الأكبر من حجم سوق تقنية المعلومات
والاتصالات في المنطقة العربية، ومن المتوقع أن يصل عدد مستخدمي الإنترنت
إلى ٢١% من جملة عدد السكان (محمد نجيب ١٩٩٩م - ١٤٢٠ هـ : ٢٨).
وتظهر قيمة وأهمية الإنترنت فيما يؤديه من مهام جديدة وعديدة وسريعة
يحتاج إليها الناس، ولا يستطيع أن يؤديها سوى هذه الشبكة، وتتمثل تلك المهام
في مجموعة الخدمات الآتية :

- ١ - البريد الإلكتروني E-Mail .
- ٢ - الدردشة Chat .
- ٣ - نقل الملفات file Transfer Portcat
- ٤ - مجموعة الأخبار News Groups
- ٥ - النسيج العالمي للمعلومات World Wide Web (WWW)
- ٦ - نظام الفهرسة " الأرشيف " Archie

وبذلك أصبحت ثورة المعلومات التي ترجع إلى استخدام الحاسب الآلي
بصفة عامة، والإنترنت بصفة خاصة، أعمق أثراً من الثورة الصناعية، حتى أن
تأثيراتها في تغيير الأسس الاجتماعية والحضارية أصبحت غاية في الوضوح في
كافة مجالات الحياة، سواء في المؤسسات الحكومية وقطاع النقل والتجارة والزراعة
والثقافة والعلوم، أو حتى في حياتنا الشخصية نفسها (عضيمة ، ١٤١٦ هـ : ١٣).
ومن العناصر التي يجب أن تحظى بلصيب وأثر من العناية والاهتمام، هو

العنصر الخاص 'بأمن المعلومات' وأمن نظم المعلومات، فقد صاحب تنامي الحاسبات الآلية ووجودها في العديد من المواقع سواء في العمل أو في المنازل، ومع تزايد الإقبال على استخدام الإنترنت واستعمالها بشكل أكبر في العصر الحالي، أن ظهرت أنماط جديدة من الجرائم، وظهور نسل جديد من المجرمين ينبغي التعامل معه تعاملًا خاصًا.

كما أن التخوف العالمي من التطور التقني في أساليب النسخ والتصوير عن طريق الطابعات الملونة، وما صاحبه من تقدم تقني، والاتجاه نحو التعامل الإلكتروني أدى إلى ظهور أنواع أخرى من الجرائم هي جرائم تزوير البطاقات البنكية والائتمانية وغيرها (بصلة، ١٤١٦ هـ).

ومن هنا سوف نتناول دراسة الجريمة والسلوك الإنحرفي في ظل نظام العولمة الثقافية، وبخاصة تلك الجرائم الناجمة عن التطور الرهيب في ثورة المعلومات والحاسبات واستخدام الشبكة العملاقة "الإنترنت" حيث أفرزت لنا هذه الثورة المعلوماتية نوعية جديدة من المجرمين، وما يتبع ذلك من تغييرات لاجتماعية، وثقافية واقتصادية، وسياسية، وأيضاً عسكرية، وحضارية، ليس فقط على مجتمعنا العربي وحده، بل على المجتمع العالمي بشكل عام .

وسوف تأتي دراستنا لتشمل عدد من النقاط الهامة نذكرها على النحو التالي :

أولاً : تعريف الجريمة والسلوك الإجرامي في عصر الإلكترونيات الرقمية .

ثانياً : الاتجاهات الحديثة في دراسة الجريمة .

ثالثاً : أساليب الجريمة الإلكترونية الحديثة .

رابعاً : بعض النماذج التطبيقية لأساليب الجريمة الإلكترونية .

خامساً : تحديات مكافحة الجريمة في ظل نظام العولمة الثقافية .

سادساً : موقف النظم الإسلامية والوضعية من الجريمة الإلكترونية الحديثة .

سابعاً : الآثار الاجتماعية والثقافية للجرائم الإلكترونية الحديثة .

ثامنا : خاتمة وأهم النتائج .

أهداف البحث :

لعل أهم أهداف هذا البحث تكمن في عدد من النقاط الهامة التي نوجزها فيما يلي:

١ - التعرف على أهم الجوانب السلبية الناتجة عن استخدام التقنيات الحديثة " الإنترنت " في ظل نظام العولمة الثقافية .

٢ - التعرف على بعض الجرائم الحديثة في ظل نظام العولمة، ومعرفة نوعية هذه الجرائم، والأساليب الحديثة المتبعة في ارتكابها، وكذلك أثرها على الأمن الاجتماعى.

٣ - إظهار أهم التحديات التي تواجه أساليب مكافحة الجريمة، والسلوك الإنحراعى في ظل نظام العولمة الثقافية.

أهمية مشكلة البحث :

لقد انتشرت الحاسبات الآلية في المملكة العربية السعودية منذ أوائل السبعينات من القرن العشرين، وزادت أهميته في استخدامه في العديد من القطاعات الصناعية والتجارية والمالية وغيرها ...

ومما يدل على ذلك الانتشار والنمو هو أن المملكة العربية السعودية تعتبر من كبر الأسواق التجارية للحاسبات الآلية في الشرق الأوسط، فقد بلغت وارداتها في تلك الفترة فقط من الحاسبات ومعدات معالجة البيانات ما يقرب من ١,٦ بليون دولار أمريكي، وأن عدد الحاسبات الشخصية المتوفرة بالمملكة حتى نهاية ١٩٨٩ جعلتها تأتي في المرتبة الثانية بين دول العالم النامي بعد البرازيل ، وقد جاء في "النشرة الشهرية" السفارة للمملكة في واشنطن (1994,Saudia Arabia.May) أن مبيعات تقنيات المعلومات في المملكة تمثل ٦٠% من إجمالي المبيعات في منطقة الشرق الأوسط، والإحصائيات المنشورة عن إجمالي المبيعات حديثا تجعل المملكة الدولة الثانية بعدمصرفي منطقة الشرق الأوسط، حيث يمثل السوق

السعودي أكثر من ٤٠% من حجم التعاملات في المنطقة، ويتدر حجم المبيعات السنوية في مجال تقنية المعلومات بحوالي ٣ مليار ريال سعودي^١ ونظراً لهذا الانتشار السريع للحاسبات الآلي، مع وجود ودعم الإنترنت، فإن الجرائم والاحترافات الناتجة عن انتشاره، قد تمثل تهديداً مباشراً وسريعاً للأمن الوطني والاقتصادي المحلي والعالمي.

وقد وجد المتسللون فرصتهم لممارسة جرائم عديدة مثل التزوير واختلاس الأموال والاستغلال الجنسي للأطفال وغيرهم، ومن أمثلة هذه الجرائم ما حدث من اختراقات لبعض مواقع الإنترنت لجهات حكومية سعودية وقطاع خاص، وموقع شركة هندسية سعودية في مدينة الرياض (Mbce.com.sa) الذي تعرض لهجوم من قبل قرصنة البرازيل، كما تعرضت مؤخراً مواقع حساسة في الكويت، والإمارات العربية المتحدة، ولبنان، مثل موقع مطار الكويت الدولي، ومصلة الكهرباء والمياه في دبي، وشركة (D.J.System) في لبنان لاختراقات قرصنة عبر الإنترنت.

وكذلك ما حدث للمصرف الأمريكي للعلاق "سيتي بنك" الذي تم اختلاس مبلغ عشرة ملايين دولار منه، وكذلك الحادث المتعلق بحجب الدخول إلى الخدمة لعدد من المواقع الشهيرة والمهمة مثل موقع "ياهو" Yahoo.com ومواقع أخرى للبيع بالتجزئة مثل باي إنك "buy.com" وموقع إبي إنك (Ebay.com) وموقع سن. إن إن (CNN.com) وموقع أمازون (Amazon.com)، وفي عام ١٩٩٨م استطاع المتسللون مهاجمة العشرات من شبكات الحاسب الآلي في الولايات المتحدة الأمريكية، من أهمها مواقع وكالة الفضاء والطيران الأمريكية (Nasa) وتم اختراق أربعة عشر موقعاً من الخمسة عشر موقعاً الخاصة بالوكالة (صالح المسند، ٢٠٠٠م: ١٥٧).

ومن هنا جاءت أهمية البحث للوقوف على أهمية هذه القضية المعاصرة، ومحاولة

الجريمة والسلوك الانحرافي

د. مصطفى عمر حمادة

التعرف عليها، وعلى أبعادها المختلفة وبخاصة الأبعاد الأمنية والاجتماعية والثقافية، وأثرها على المجتمع، ومحاولة طرح بعض الحلول والتوصيات التي تكفل مواجهتها، من خلال الدراسة النظرية واستعراض ومراجعة أهم البحوث والدراسات التي تناولت هذا الموضوع.

أولاً : تعريف الجريمة والسلوك الانحرافي :

إن الجريمة بمعناها التقليدي تعني كل أو أي خروج عن السلوك أو المعايير الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، والتي يحكمها القانون الوضعي لأي مجتمع، وبالتالي فإن التعدي على الفرد وحقوقه وكذلك المجتمع يعرض دائماً مرتكبي هذا السلوك للمسائلة القانونية والجنائية.

لذلك فإن الجريمة التقليدية تعني كل عمل إنساني يخالف القانون، يقوم به المجرم لتحقيق أهداف إجرامية محددة.

وعموماً، فإنه يوجد نوعان من العمليات الإجرامية، الأول: يعرف بالعمليات الإجرامية التقليدية، والثاني: يعرف بالعمليات الإجرامية الإلكترونية الرقمية.

ويقصد بالنوع الأول: كل عمل إنساني يخالف القانون باستخدام الوسائل أو بدونها لارتكاب الجريمة لتحقيق غرض إجرامي محدد، ومن هذا التعريف تتضح لنا بعض العناصر التي تركز عليها تلك العمليات وهي: تتمثل في المنجزم التقليدي، والوسائل التقليدية، الجريمة التقليدية، والغرض التقليدي المحدد.

فالمجرم التقليدي هو إنسان مخالف للقانون، أما الوسائل التقليدية فهي تلك الأسلحة النارية أو البيضاء، في حين أن الجريمة التقليدية هي كل فعل لا اجتماعي بغرض تحقيق غرض إجرامي محدد يتمثل في الاعتداء على النفس أو المال أو المصلحة العامة.

أما النوع الثاني "الجريمة الإلكترونية الرقمية" فهي كل عمل إنساني إلكتروني رقمي يخالف القانون يقوم فيه المجرم باستخدام التقنية الرقمية الحديثة، وشبكة الإنترنت لارتكاب جريمة إلكترونية رقمية لتحقيق غرض محدد (عبدالرحيم

صنفي، ١٩٨٩م، ١٤١-١٤٢).

ويتضح لنا من هذا النوع أن العملية الإجرامية الإلكترونية الرقمية ترتكز على عدة عناصر هي: المجرم الإلكتروني الرقمي، ونوعية التقنيات التي يستخدمها، وكذلك نوعية الجريمة الإلكترونية الحديثة، وكذلك الغرض الإجرامي المحدد من هذه الجريمة الإلكترونية الرقمية .

فالمجرم الإلكتروني الرقمي هو الشخصي الذي يخالف القانون ولديه معرفة إلكترونية رقمية لاستخدام الحاسب الآلي الرقمي، وشبكة الإنترنت، وأجهزة الاتصال الرقمية جنباً إلى جنب، أما التقنية الحديثة فهي الوسيلة (الجديد منها وما يستجد في المستقبل) في حين أن الجريمة الإلكترونية الحديثة هي أيضاً كل فعل لاجتماعي إلكتروني رقمي بغرض تحقيق غرض إجرامي محدد فيه اعتداء على المصلحة العامة أو النفس أو المال (عبدالرحيم صنفي م ١٩٨٩م - ٤٣٠).

لذلك يعتبر المجرمون الإلكترونيون الرقميون، أو ما يطلق اسم " الهاكرز " Hackers هم رعاة بقر العصر الحديث، ويرجع ذلك إلى عدم معرفة الكثير من الناس للتكنولوجيا الإلكترونية الرقمية، وبرامج ونظم وقواعد بيانات الحاسبات الآلية الرقمية لشعوب ودول تحلم بالأمن والأمان والسلام والطمانينة، والتطور الذي يحسن الخدمات المصرفية والتعليمية والصحية والدفاعية، ويسعى إلى توفير الأمن الغذائي، ويحسن التجارة بالمواد والخدمات التي لا تضر بالبيئة ولا تؤذي الإنسان والتقنيات التي تساعد على جعل الحياة أمتع نميباً(مصطفى موسى، ٢٠٠٣ : ٧ - ٩) .

ومن هنا نجد أن المجرم في ظل نظام العولمة الثقافية، يطلق عليه المجرم الإلكتروني الرقمي، وهو اصطلاح له عدة مدلولات قانونية، (إلكترونية، وأيضاً لغوية .

فمن هذا الاصطلاح القانوني، فإن المجرم الإلكتروني الرقمي يطلق عليه

علماء وفقهاء القانون الجنائي اصطلاح "المجرم المعلوماتي" وهو يعني الشخص الذي لديه مهارات تقنية أو ذرية تكتيكية باستخدام الحاسب الآلي، والتاير أيضا على اختراق الكود المسري لتغيير المعلومات أو لتقليد البرامج أو التحويل من الحسابات عن طريق استخدام الحاسب نفسه (هدى حامد، ١٩٩٢، ٢٧).

أما من ناحية الاصطلاح الإلكتروني، فيطلق خبراء أمن المعلومات الإلكترونية مصطلح "هاكرز" Hackers، وهي جمع لكلمة "هاكر" وتعني الإنسان الذي يقوم بعمليات الاختراق والتخريب عبر شبكة الإنترنت، كما يطلقون مصطلح "كراكرز" crackers على المتخصصين بفك شفرات البرامج وليس تخريب الشبكات، فهم نوع من "الهاكرز" المتخصص (مصطفى موسى، ٢٠٠٣، ١٥-١٦).

أما من ناحية المعنى اللغوي لكلمة "الهاكرز" فنظر عدم وجود ترجمة دقيقة واضحة للكلمة حتى الآن، فإن مصطلح الهاكرز يستخدم كما هو، وإن كان مصطلح "مخترقو أمن الشبكات" هو الأقرب تفسيراً للمعنى حتى الآن، ويطلق "مصطفى موسى" اصطلاح "المجرم الإلكتروني الرقمي" على كل مخترق لشبكة الإنترنت، ويقصد بالرقمي Digital تخزين البيانات في ذاكرة الحاسب الآلي الرقمي في شكل أرقام، وحين تطلب تخرج على شاشة الحاسب أو للطابعة في الشكل المقروء حسب اللغة التي خزنت بها، وليس كما هي مسجلة في ذاكرته.

وعلى ذلك فالمجرم الإلكتروني الرقمي هو الذي لديه قدرة على تحويل لغته إلى لغة رقمية وتخزينها واسترجاعها باستخدام الحاسب الإلكتروني الرقمي وملحقاته ووسائل الاتصال الرقمية.

وذلك بأداء فعل محدد، مما يحدث اضطرابات في المجتمع المحلي أو الدولي نتيجة لمخالفة قواعد الضبط الاجتماعي محلياً ودولياً (مصطفى موسى، ١٦، ٢٠٠٣-١٧).

وقد حظي موضوع جرائم الحاسبات الآلية، في ظل نظام العولمة الثقافية، باهتمام كبير لدى الرأي العالمي والباحثين على حد سواء على المستوى العالمي، وبخاصة في الدول المتقدمة صناعياً، ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال، فقد أنتجت هوليوود Hollywood في عام ١٩٨٣ فيلماً بعنوان "الغاب الحرب" War Gams والذي يحكي قصة طالب ثانوي استخدم حاسبا شخصياً للوصول إلى حاسب هيئة الدفاع الوطني، وكان على وشك إشعال حرب نووية .

وفي خريف نفس العام استخدم مجموعة من الطلاب في ولاية "وسكانس" الأمريكية حاسبات شخصية للدخول إلى نظم حاسبات منتشرة في عدد من الولايات الأمريكية تملكها الحكومة، والقطاع الصناعي، ومؤسسات الخدمة العامة مثل المستشفيات، حتى قيل أيضاً أن هؤلاء الطلاب استطاعوا الدخول إلى حاسب أحد المستشفيات أكثر من ٨٠ مرة (صالح المصند، ٢٠٠٠م : ١٥٠-١٥١) .

وفي نفس العام أيضاً حاول مجموعة من الإرهابيين تقجير حاسب "شركة مان" الألمانية لاحتجاجهم على مساهمة الشركة في تطوير صواريخ حربية، وقد كانت الخسائر المالية كبيرة، إلا أن ملفات البيانات الاحتياطية قد سلمت من الدمار .

وفي اليابان تم الإبلاغ عن ٢٨٨ جريمة تتعلق بأجهزة الصرف الإلكترونية في عام واحد فقط هو عام ١٩٨١، أما في كوريا الجنوبية فقد استطاع شاب بريطاني لا يتجاوز السادسة عشرة التسلل إلى قواعد بيانات تابعة لمركز أبحاث الطاقة النووية الكورية عبر شبكة الإنترنت التي ارتبطت بها شبكات المركز (عيده، ١٩٩٥ : ٦٩) .

ومن حاسب متواضع بمنزله في لندن، استطاع طالب فاشل يدعى "ريشارد برايس" عمره ١٦ عاماً، أن يخترق شبكة معلومات القوات الجوية الأمريكية، وهو في غرفة نومهِ (الرياض، ١٤١٧ : ٣٤) .

وعلى مستوى البحث العلمي، فقد تم عقد العديد من المؤتمرات والندوات لمناقشة جرائم الحاسب الآلي، وأمن الحاسبات خلال العقدتين الماضيتين، فقد ناقش المؤتمر الوطني للحاسبات الآلية الذي عقد في مدينة الرياض عام ١٤١٢ هـ، أمن الحاسبات الآلية، كما نظم مركز المعلومات الوطني بوزارة الداخلية حلقة بحث عن "أمن الحاسبات والمعلومات" في الفترة من ٥ - ٨ من ذي القعدة عام ١٤١٩ هـ، وتمت مناقشة عدد من أوراق البحث التي تناولت الموضوع نفسه .

كما نظمت شركة (I.B.C) مؤتمراً حول الاتصالات الإلكترونية وشبكات الحاسب الآلي في مدينة "نبي" في نوفمبر عام ١٩٩٥م، حيث تم مناقشة المشكلات الأمنية الناتجة عن تزايد الاعتماد على شبكات الحاسب الآلي في منطقة الخليج العربي، كما تم عقد ست ندوات ومؤتمرات في أمريكا وفرنسا وبريطانيا ونيوزيلاندا وفلندا خلال شهري سبتمبر وأكتوبر فقط من عام ١٩٩٥م لصاقشة أمن الحاسبات الآلية(صالح المسند، ٢٠٠٠ : ١٥١ - ١٥٢) .

أما من ناحية الاهتمام بدراسة قضايا أمن الحاسبات الآلية وتطوير أفضل الوسائل للحد من ظاهرة "جرائم الحاسبات الآلية"، فقد قامت وكالة الحاسبات الوطنية National Computerization Agency في كوريا الجنوبية بإقامة مركز أبحاث مهمته وضع إجراءات أمنية وبرامج محكمة كقيلة بضمان حد أدنى من أمن النظم والشبكات.

كما تم إنشاء "المركز الوطني لبيانات جريمة الحاسب الآلي" The National Center of Computer Crime Data في الولايات المتحدة الأمريكية ، كما تم تأسيس "تحالف برامج الأعمال" Business Software Alliance وهي هيئة أمريكية هدفها محاربة لقرصنة المعلوماتية على المستوى العالمي ويعتقد بعض الخبراء والمحللين والمستشارين، المهتمين بأمن الحاسبات والمعلومات، أن جرائم الحاسبات الآلية سوف يكون لها أثر كبير على نظم المعلومات على جميع

المستويات، سواء كان ذلك على المنظمات أو على مستوى جميع أفراد المجتمع، بل ربما يصل تأثيرها على الأشخاص في أي مجتمع بذاتهم، وخاصة مع وجود انتشار الإنترنت واستخدامها والاستفادة منها بشكل كبير في جميع أرجاء المعمورة، فعالم اليوم يتزايد اعتماده على المعلومات وتقنياتها المختلفة.

ومع تسلطنا التام بكل ما يمكن أن تقدمه هذه التقنية من إيجابيات وفوائد عظيمة ومتعددة، في كافة جوانب الحياة، إلا أنها أيضاً لا تخلو من سلبيات وأوجه قصور قد تكون محل اهتمام واستغلال سيئ من قبل القراصنة الذين لديهم المهارات المعرفية والتقنية، فالمثسلون Hackers يمثلون تهديداً حقيقياً، وهم مسئولون بدرجة كبيرة عن تعطيل أنظمة المعلومات والإضرار بها.

لكن هؤلاء المجرمون ليسوا الوحيدين الذين ينبغي التنبيه إليهم وأخذ الحيطه منهم، فهناك دلائل تشير إلى وجود منظمات إرهابية هدفها مهاجمة البنية التحتية للمعلومات مثل الإنترنت والهواتف والبنوك وغيرها من المواقع الأكثر حساسية في أي مجتمع على المستويين المحلي والعالمي (صالح المسند، ٢٠٠٠م: ١٥٢ - ١٥٣).

وإذا نظرنا إلى هذه الجرائم وأساليب ارتكابها وسلوك مرتكبيها، نجد أن الفرصة متاحة لهؤلاء المجرمين - أفراداً ومنظمات - أن يضعفوا المجتمع ويقومون بهدم أي مجتمع دون الحاجة إلى إطلاق رصاصة أو صاروخ واحد .

ولكي ندرك هذه الحقيقة يجب أن نتصور عدد القطاعات الرئيسية في أي مجتمع حديث، وبخاصة تلك التي تعتمد على التقنية الحديثة، والتي يفقدناها ربما تحل كارثة كبيرة في هذا المجتمع لو ذاك، ومن هذه القطاعات، على سبيل المثال لا الحصر، القطاع الصحي، وقطاع البنوك والقطاع الصناعي، وقطاع النقل والمواصلات، والأهم والأكثر خطورة هو القطاع الأمني والعسكري، وبقية القطاعات الحكومية الأخرى .

ثانياً : الاتجاهات الحديثة في دراسة الجريمة :

لم يعد للمجرم- في ظل نظام العولمة الثقافية- سمات فيزيقية أو اجتماعية محددة كما كان معروفاً في النظريات السابقة، كما هو الحال في النظرية التي أطلقها (لامبروزو).

لكن في عصر الإلكترونيات والفضائيات الحديثة، هناك سمات أخرى ثقافية وتقنية واقتصادية ظهرت مع بداية عصر "الكوكبية" Globalization أو ما نطلق عليه الآن "عصر العولمة الثقافية" بحيث أصبح العالم اليوم قرية واحدة.

ويمكن النظر إلى الجرائم الإلكترونية الرقمية، باعتبارها جرائم تهدد الأمن الاجتماعي، وبخاصة لمجتمعاتنا الإسلامية، حيث أن تعرض هذه المجتمعات لقيم وسلوكيات المجتمعات الغربية، قد تؤدي إلى تغييرات ثقافية من شأنها أن تعرض بعض الأبنية الاجتماعية لمجتمعاتنا إلى انهيار بعض النظم الاجتماعية والثقافية، وكذلك قد تؤدي إلى التفكك الاجتماعي بشكل عام.

ومن ذلك نجد أن الاستخدام الغير أخلاقي واللاقانوني لشبكة المعلومات الرقمية قد يصل إلى آلاف المراهقين والهواة، مما قد يؤثر سلباً على نمو شخصياتهم النمو السليم ويوقعهم في أزمات قيمية لا تتماشى مع النظام الاجتماعي السائد في مجتمعاتهم، وهذا يظهر بصفة خاصة عند التعامل مع المواضيع الجنسية، والصور والمواد الإباحية (البيدانة ، ١٩٩ : ١٠١) .

ونظراً لأن "الظاهرة الإجرامية" تعد من الظواهر الاجتماعية التي تتميز بالنسبية، لكونها تختلف باختلاف المجتمعات والثقافات، فإن ما يعد جريمة أو جنحة في مجتمع ما، قد لا يعد جريمة في مجتمع آخر، وقد يعد أيضاً مقبولاً في مجتمع ثالث، فالتسريع والثقافة السائدان في كل مجتمع هما اللذان يحددان الجرائم والفضائل (السيف ، ١٩١٧ هـ : ١).

وقد استلزم التطور التقني تطوراً أيضاً في طرق إثبات الجريمة والتعامل

معها، فالجرائم التقليدية العادية يسهل - غالباً - تحديد مكان ارتكابها، بل أن ذلك يعتبر خطوة أولية وأساسية لكشف ملبسات الجريمة، في حين أنه من الصعوبة بمكان تحديد مكان وقوع الحادثة عند التعامل مع جرائم التقنية الرقمية الحديثة، وذلك لأن الرسائل والملفات الإلكترونية تنتقل من نظام إلى آخر في ثواني قليلة، كما أنه لا يقف أمام نقل هذه الرسائل أو الملفات أي حدود جغرافية مكانية أو زمانية.

لذلك فإن تحديد أين تكون محاكمة مرتكبها، والقوانين التي يخضعون لها أمر في غاية الحساسية والتعقيد، خاصة وأن كل دولة تختلف قوانينها عن الدولة الأخرى، فما يعتبر مثلاً جريمة في الصين، قد لا يعتبر جريمة في أمريكا والعكس، حتى أن الأمر يصل إلى حد اختلاف قوانين الولايات المختلفة داخل الدولة الواحدة، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية (Thompson, 1999: 25).

وقد أدى التطور التقني إلى ظهور جرائم جديدة لم يتناولها القانون الجنائي التقليدي مما جعل مشرعو القانون الوضعي يجمعوا على جسامه أوضاعاً الجريمة المعلوماتية، والتهديدات التي يمكن أن تنشأ عن استخدام الحاسبات الآلية وشبكة الإنترنت، وقد دفع هذا إلى ضرورة دراسة للظاهرة الإجرامية الجديدة (الإلكترونية) وما لتأثيره من مشكلات قانونية حول تطبيق القانون الجنائي من حيث الاختصاص القضائي، ومكان وزمان ارتكاب الجريمة، حيث يسهل على المجرم في مثل هذه الجرائم ارتكاب جريمة ما في مكان غير المكان الذي يتواجد فيه، أو الذي حدثت فيه نتائج فعله (تمام، ٢٠٠٠ : ١-٣) .

إن تطوير القوانين الجنائية وتحديثها أمر يستغرق بعض الوقت، فهناك تعديلات كثيرة مطلوب إدخالها على التشريعات والتوانين التي تتعامل مع الجريمة، لكي تأخذ في الاعتبار المعطيات الجديدة التي نشأت عن استخدام الحاسبات الآلية، في مجال المعلومات، وعن ظهور شبكات المعلومات العالمية، ولذلك فقد لاقت جرائم الحاسب الآلي اهتماماً عالمياً، فعقدت العديد من المؤتمرات والندوات المختلفة، ومنها المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون

الجنائي في عام ١٩٩٢م، والذي تناول موضوع جرائم الحاسب الآلي والجرائم الأخرى في مجال تكنولوجيا المعلومات، وتوصل إلى توصيات أحاطت بجوانب مشكلة جرائم الحاسب الآلي، إلا أنها لم تتعرض لجزئية هامة، وهي التعاون الدولي في مجال مكافحة، والذي يعتبر الركيزة الأساسية للتعامل مع هذه النوعية من الجرائم (عيد، ١٤١٩ هـ : ٥٦-٢٥٩).

وقد كان هذا المؤتمر مؤتمراً تحضيرياً للمؤتمر الخامس عشر للجمعية الدولية لقانون العقوبات، الذي عقد في عام ١٩٩٤م، والذي وضع توصيات حول جرائم الحاسب الآلي، والإنترنت، والتحقيق فيها ومراقبتها وضبطها، وقد ركز المؤتمر على ضرورة إدخال بعض التعديلات في القوانين الجنائية لتواكب مستجدات هذه الجريمة وإفرازاتها (أحمد، ٢٠٠٠م : ٥-١٠).

لذلك، فإن التعاون الدولي في التعامل مع جرائم الإنترنت، هام جداً، لأنه سوف يطور أساليب متشابهة لتحقيق قانون جنائي وإجرامي لحماية شبكات المعلومات الدولية، خاصة أن هذه الجرائم تعد عابرة للقارات ولا حدود لها، وفي المقابل فإن عدم التعاون الدولي سوف يؤدي إلى زيادة القيود على تبادل المعلومات عبر الحدود، مما سيعطي الفرصة للمجرمين من الإفلات من العقوبة، ومضاعفة أنشطتهم الإجرامية (الشنيقي، ١٤١٤ هـ : ١١٣).

ومن هنا فقد أصبحت النظرية القائلة بأن "الجريمة تتوقف على الفرصة المتاحة لارتكابها" حكمة مستقرة في علم الإجرام، إذ غدا الحد من هذه الفرصة واحداً من المبادئ الأساسية لمنع الجريمة، وهذه المبادئ الأساسية لعلم الإجرام تنطبق على الجريمة المقترنة بالحاسبات الآلية والإنترنت، بقدر ما تنطبق على سرقة البنوك أو حتى سرقة معروضات المتاجر وغيرها من السرقات.

وعموماً، فإن الجريمة الإلكترونية الحديثة قد جعلت من ظاهرة الجريمة ظاهرة إجرامية عالمية، ومن هنا ظهرت نظرية "العالمية الجريمة"، وهي تناقش

المسائل الناشئة عن امتداد تأثير نظم المعلومات الحديثة، إلى كافة أنحاء العالم، فلم تعد الجرائم التي تمارس من خلال الحاسبات الآلية والإنترنت، تحدث على المستوى المحلي فقط، بل شملت معظم دول العالم المتقدم والنامي على حد سواء. ولم تعد تستخدم فيها تلك الطرق التقليدية المعروفة لدينا جميعاً، ولم تقتصر على نوعية معينة من البشر لهم نفس السمات الفيزيائية والاجتماعية المعروفة في النظريات التقليدية المتعلقة بدراسة الجريمة، وسمات المجرم المعروفة في ارتكاب الجرائم، بل إن ممارسة الجريمة في عصر تدفق المعلومات والبيانات عبر الشبكة العنقائية "الإنترنت" جعل من الصعب تحديد سمة معينة من السمات التي كانت معروفة من قبل في النظريات التقليدية عن المجرم بصفة عامة، والممارسات الإجرامية بصفة خاصة، بل إن هناك خصائص جديدة أصبح يتحلى أو يتصف بها "المجرم الإلكتروني" في العصر الحديث، أولها وأهمها على الإطلاق تلك المعرفة التقنية بأساليب الحاسبات الآلية والإنترنت.

ومن هذا المنطلق جاءت أهمية الأساليب للمعرفة في التعامل مع التقنية الحديثة لشبكة المعلومات العنقائية "الإنترنت" في الأولوية للمجرم الإلكتروني، حتى يمكنه استغلال الفرص المتاحة لارتكاب جريمته بأسلوب تقني حديث في المكان والزمان الذي يحدده هو عبر هذه الشبكة العنقائية.

لذلك أصبح هناك خصائص ثقافية وتقنية واقتصادية لدى المجرم الإلكتروني لم تكن موجودة لدى المجرم التقليدي، ومن هنا جاءت "العالمية الجريمة" التي تمارس من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فلم تعد المجرم ولا نوعية الجريمة التي تمارس نفس الأدوات أو الخصائص التقليدية، بل أصبحت جريمة ذات مواصفات تكنولوجية عالية، لكنها ما زالت تمثل نفس الغرض الذي تمارس من أجله، وهو الاعتداء على النفس أو المال أو العرض، وحتى الأمن العام للدولة كلها بصفة عامة، وعلى المواطن بصفة خاصة .

ولما كان للجريمة الإلكترونية، ونوعية مرتكبيها هذا الخطر الكبير، الذي يشمل العديد من الدول والمجتمعات، فإن نظرية "عالمية الجريمة" تتعامل مع هذه النوعية من الجريمة، وكذلك مرتكبيها باعتبارها جرائم تمثل خطراً على الأمن الاجتماعي والثقافي والاستراتيجي لدول العالم أجمع، وبخاصة تلك الجرائم المتصلة بالجوانب الحيوية لأي مجتمع، مثل قطاع البنوك، والتجارة، والنقل والمواصلات والقطاعات الأخرى الحيوية المتصلة بالأمن الاجتماعي والعسكري لدول العالم المتقدم والنامي.

لذلك فإن التعاون الدولي في التعامل مع هذه النوعية من الجرائم، في غاية الأهمية، حتى يمكن وضع وتطوير الأساليب القانونية والجنائية والإجرائية الموحدة لحماية شبكة المعلومات الدولية من ناحية، ومعاينة مرتكبي هذه الجرائم من ناحية أخرى، وقد كانت السويد أول دولة تضع تشريعات خاصة بجرائم الحاسب الآلي والإنترنت، حيث صدر قانون البيانات السويدي عام ١٩٧٣ م، والذي عالج قضايا الاحتيال عن طريق الحاسبات الآلية، إضافة إلى شموله فقرات عامة تشمل جرائم الدخول غير المشروع على البيانات أو تزويرها أو تحويلها أو الحصول غير المشروع عليها. (الشينقي، ١٤١٤ هـ : ١٠٨، عيد، ١٤١٩ هـ : ٢٥٥).

وجاءت الولايات المتحدة بعد السويد، حيث شرعت قانوناً خاصاً بحماية أنظمة الحاسبات الآلية منذ عام ١٩٧٦ م، وفي عام ١٩٨٥ م، حدد معهد العدالة القومي خمس أنواع رئيسية للجرائم المعلوماتية وهي: جرائم الحاسب الآلي الداخلية، جرائم الاستخدام غير المشروع عن بعد، جرائم التلاعب بالحاسب الآلي، التعاملات الإجرامية، وأخيراً سرقة البرامج الجاهزة والمكونات المادية للحاسبات الآلية (محمد منشاوي، ١٤٢٣ هـ : ١٢-١٣).

وجاءت بريطانيا في المرتبة الثالثة في سن قوانين خاصة بجرائم الحاسب الآلي، حيث أقرت قانون مكافحة التزوير والتزيف عام ١٩٨١ م، حيث شمل تعريف أداة التزوير ووسائط التخزين المتنوعة، أو أي أداة أخرى يتم التسجيل

عليها بالطرق التقليدية أو الإلكترونية أو بأي وسيلة أخرى. (الشينقي، ١٤١٤ هـ : ١٠٩، عيد ١٤١٩ هـ : ٢٥٥).

وتطبق كندا قوانين متخصصة ومفصلة للتعامل مع جرائم الحاسب الآلي والإنترنت حيث عدلت في عام ١٩٨٥م قانونها الجنائي بحيث شمل قوانين خاصة بجرائم الحاسب الآلي والإنترنت، كما شمل القانون الجديد تحديد عقوبات لجرائم السرقة أو الدخول غير المشروع لأنظمة الحاسبات الآلية، كما جاء ذلك في قانون المنافسة (The Competition)، والذي يخول لمأمور الضبط القضائي، متى ما حصل على امر قضائي، حق التفتيش على الحاسبات الآلية، والتعامل معها وضبطها (أحمد، ٢٠٠٠م : ٢٦٣).

وعلى مستوى الدول العربية فإنه - وحتى الآن - لم تقم أي دولة عربية بمن قوانين خاصة بجرائم الحاسب الآلي والإنترنت، ففي مصر مثلا، لا يوجد نظام قانوني خاص بجرائم المعلومات، إلا أن القانون المصري يجتهد بتطبيق قواعد القانون الجنائي التقليدي على لجرائم المعلوماتية، والتي تفرض نوعاً من الحماية الجنائية ضد الأفعال الشبيهة بالأفعال المكونة لأركان الجريمة المعلوماتية، ومن ذلك على سبيل المثال أعتبر قانون براءات الاختراع ينطبق على الجانب المادي من نظام المعالجة الآلية للمعلومات، كما تم تطويع نصوص قانون حماية الحياة الخاصة، وقانون تجريم إفشاء الأسرار، بحيث يمكن تطبيقها على بعض الجرائم المعلوماتية، وأوكل إلى القضاء النظر في القضايا التي ترتكب ضد أو بواسطة النظم المعلوماتية الحديثة (تمام، ٢٠٠٠م : ١٩٩١، ١٠٤ - ١٢٦).

وفي المملكة العربية السعودية، نجد أنه لم تكن قوانين خاصة بجرائم الإنترنت، إلا أن الوضع مختلف هنا، فهي ليست في حاجة لتحديث قوانينها وتشريعاتها، لأنها تتطوّل من الشريعة الإسلامية الكاملة، فالمشرع (واحد) لا ثاني له، والتشريع أزلي لأنه صالح لكل زمان ومكان، لأنه صادر من الخالق "العلي

للقدير"، وهو خالق الكون، والعليم بما يصلح له ويصلحه.

وتركت الشريعة الإسلامية الباب مفتوحاً لتجريم الجرائم المستحدثة تحت قواعد فقهية واضحة منها مبدأ "لا ضرر ولا ضرار" وتركت لولي الأمر تقرير العقوبات لبعض الجرائم المستحدثة مراعاة لمصلحة المجتمع، ويندرج ذلك تحت باب التعازير (الشهري، عبدالله، ١٤٢٢هـ: ٣٨).

وهناك قاعدة "سد الذرائع" أي دفع الوسائل التي تؤدي إلى المفسد، والأخذ بالوسائل التي تؤدي إلى المصالح، ومن المقرر فقهيًا أن "دفع المفسد، أو الضرر، مقدم على جلب المصالح، أو المنفعة (أبو زهرة، ١٩٧٦م: ٢٢٨).

ثالثاً: أساليب الجريمة الإلكترونية الحديثة:

لقد زادت في الآونة الأخيرة الجريمة، بشكل يصعب معه تحديد مرتكبيها ومعاقبتهم، وذلك نظراً لاستخدام أساليب إلكترونية رقمية، جعلت من الصعوبة بمكان الوصول إلى المجرم في ظل هذا النظام الإلكتروني، والفضائي الحديث. وهذه مشكلة كبيرة يعاني منها كل من الدول المتقدمة تكنولوجياً، والدول النامية التي تأخذ ببعض البرامج التكنولوجية الحديثة، وذلك بسبب تعدد الأساليب المتعلقة بالجريمة الإلكترونية من ناحية وتنوع المجرم الإلكتروني الذي يستخدم هذه الأساليب التقنية الرقمية من ناحية أخرى.

لذلك لا بد لنا أن نتعرف على الأساليب الإلكترونية الرقمية، وتنوع المجرم الإلكتروني الرقمي، وكذلك أنواع تلك الأساليب التقنية المستخدمة في هذه النوعية من الجرائم.

فإذا ما تم لنا معرفة ذلك، أمكن لنا أن نشكل الأساليب المضادة للحد من الجريمة وضبطها، وبذلك تسهم هذه المعرفة في تمكن رجال البحث الجنائي الإلكتروني من ضبطها، حتى تكون معرفتهم لهذه الجرائم التقنية الرقمية سابقة على المجرم الإلكتروني الرقمي في الوقت الراهن.

وقد تعددت، بل واختلفت طرق وأساليب جرائم الحاسبات الآلية والإنترنت، فهناك أساليب شائعة ومعروفة في ارتكاب جريمة الحاسب الآلي، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، بعض هذه الأساليب والتي من أهمها ما يلي:

- ١ - أسلوب قرصنة البرامج: وهي تعني النسخ الغير مفوض للبرامج.
- ٢ - أسلوب غش البيانات: وهو عبارة عن أسلوب إضافة أو حذف للبيانات، أو تغيير هذه البيانات قبل أو بعد أو حتى في أثناء إدخالها في النظام.
- ٣ - أسلوب تقريب الأرقام، وهو أسلوب يستخدم لاستغلال المؤسسات المالية التي تدفع الفائدة .
- ٤ - أسلوب القنبلة الموقوتة: وهو عبارة عن تعليمات غير مرخصة موضوعة في برنامج، وهي تهدف إلى إجراء عمليات غير مشروعة في وقت محدد مسبقاً.
- ٥ - أسلوب تسريب البيانات، وهو يعني النسخ غير المفوض للبيانات.
- ٦ - أسلوب التصنت على أجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية.

وهناك أساليب أخرى كثيرة مثل التزوير والخداع الإلكتروني، وغيرها من الأساليب الإلكترونية الرقمية التي يستخدمها قرصنة الحاسب الآلي والإنترنت (صالح المسند ، ٢٠٠٠م : ١٨٢-١٨٤) .

لذلك، فإن الأسلوب الإجرامي، هو ذلك الذي يتعلق بكيفية قيام المجرم باستخدام طريقة تتصل بالفعل أو الأداء المتمثل في القيام بفعل أو الامتناع عنه مما يحدث اضطراباً في المجتمع نتيجة مخالفة قواعد الضبط الاجتماعي.

وهذا الفعل أو الامتناع، يطلق عليه اسم "الجريمة" وعلى من ارتكبه اسم "المجرم" والفعل الذي يرتكبه المجرم بواسطة وسائل تقنية إلكترونية رقمية سواء شبكة الإنترنت أم بدونها، يمكن أن يطلق عليه اسم "الجريمة الإلكترونية" ويطلق على من يرتكبها اسم "المُجرم الإلكتروني الرقمي".

وعندما نقول أساليب الجريمة الإلكترونية، فإننا نقصد هنا بالأساليب

الإجرامية الرقمية، كيفية استخدام الحاسب الآلي بنظمه، وبرامجه ووسائل الاتصال الرقمي، في ارتكاب الجرائم، سواء كانت هذه التقنية الرقمية هي محل الجريمة لم كانت وسيلة ارتكابها، سواء كانت عبر شبكة الإنترنت أو بأي أسلوب تقني لخرى، يستخدم وسائل إلكترونية رقمية حديثة.

ويستخدم الإنترنت كوسيلة لارتكاب الجرائم والتي تنقسم إلى قسمين:

١ - الأول: وهو القسم الذي يحمل طابعاً جنائياً بحتاً .

٢ - والثاني: وهو يحمل طابع سياسي .

وسواء كانت الجرائم التي ترتكب تحمل طابعاً جنائياً بحتاً، أو طابعاً سياسياً خالصاً، وهي جرائم تبدو تقليدية تماماً، فإن الوسائل التي تستخدم في ارتكابها اليوم، تعدد وسائل تقنية وإلكترونية رقمية، وخاصة أن الوسيلة التي تستخدم في ارتكابها هي "الإنترنت" مما يجعلها تصبح جريمة إلكترونية رقمية ذات طابع تقني في أسلوبها وفي طريقه القيام بها.

رابعاً: بعض النماذج التطبيقية لأساليب الجريمة الإلكترونية :

هناك العديد من النماذج التطبيقية لأساليب الجريمة الإلكترونية الرقمية، فكما سبق أن أشرنا، فهناك جرائم ذات طابع جنائي، وأخرى ذات طابع سياسي، وسوف نتعرض لبعض هذه النماذج، باعتبارها وسائل مستخدمة لارتكاب الجرائم الإلكترونية، وبخاصة تلك الجرائم التي تستخدم "الإنترنت" باعتباره أحد أهم هذه الوسائل المستخدمة لارتكاب مثل هذه الجرائم، وبعض هذه النماذج التطبيقية نذكرها على النحو التالي :

١ - قيادة الجماعات الإرهابية عن بعد: بحيث يمكن من خلال شبكة

الإنترنت بث الأفكار المتطرفة، سواء كانت سياسية أو دينية أو عنصرية، والتي تسيطر على وجدان الأفراد وتقسد عقاندهم، وتستغل معاناتهم في تحقيق مآرب خاصة تتعارض مع مصلحة الأفراد والمجتمع (جميل الصغير ، ٢٠٠٢م : ٢٢).

فقد قامت فتاة تدعى "انجيلا ناركان" من ألمانيا، وهي تنتمي إلى إحدى الجماعات المتطرفة، قامت بوضع معلومات مفصلة على موقعها الخاص في الإنترنت عن كيفية القيام بأعمال تخريبية، منها كيفية العبث بأسلاك صناديق الإشارة الكهربائية في السكك الحديدية لتعطيل حركة القطارات، بالإضافة إلى حالات أخرى لنشر مواد إباحية تتعلق باستخدام الأطفال في الجنس أو أساليب العنف الجنسي، وهو ما يتعارض مع قوانين الآداب العامة وقوانين حماية الطفل.

٢ - تسميق جهود عصابات الجريمة المنظمة: حيث كشفت باحثة بريطانية عن استغلال شبكة الإنترنت في تجارة "الرقيق الأبيض" من خلال عقد صفقات لبيع الفتيات من خلال عقد صفقات لبيع الفتيات من أربعين دولة نامية ومن أوروبا الشرقية لمواطنين في دول الغرب من أجل المتعة والجنس، حيث يتم إرسال كدالوجات تتضمن مواصفات دقيقة عن فتيات مرافقات من أوروبا الشرقية والفلبين وكوستاريكا وغيرها، والتمن المحدد للشراء، وكيفية الاتصال بالوسيط، مع تنظيم لقاءات للراغبين في الشراء، ومقابلة الفتيات، اللاتي يحصلن على وعود بالزواج والثراء التي لا أساس لها من الصحة، وترهب العصابات من ورائها ملايين الدولارات (جميل الصغير، ٢٠٠٢م : ٢٣-٢٤).

٣ - جرائم تهديد الأمن القومي والعسكري: ففي الأونة الأخيرة وقعت عدة حوادث تبين تعرض بعض المراكز العسكرية لجرائم قرصنة مطومانية بهدف الوصول والحصول على معلومات مخزنة في ذاكرة الحاسبات الآلية المستعملة فيها، واكبر مثال على ذلك، سرقة معلومات عسكرية تتعلق بالسفن الحربية الخاصة بالدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي ناتو NATO، وذلك من خلال أنظمة الحاسبات الآلية الخاصة بسلاح البحرية الفرنسية في صيف ١٩٩٤م وقد حدث أيضاً، أن تمكن قرصان أمريكي يبلغ من العمر ثمانية عشر عاماً، من اختراق واحداً من أكثر النظم التقنية العسكرية أماناً، وهو للخاص بوزارة

الدفاع الأمريكية "البنجابون" وتسلل عبرها يسمى "الجدران النارية" Fire Walls التي وضعت لحماية هذه الشبكة وكان بإمكانه أن يفرض البشرية كلها لخطر الإبادة لو تمكن من مواصلة عمله للنفوذ إلى المخزون النووي الاستراتيجي ومعرفة شفرته، وضبطها نحو اتجاه معين لإطلاق آلاف القنابل النووية (جميل الصغير، ٢٠٠٢م : ٢٤) .

وفي إسرائيل، ألقى البوليس القبض على كاتب إسرائيلي بتهمة الاعتداء على أمن الدولة، حيث قام بنشر معلومات محظورة على الإنترنت تتعلق باختفاء الغواصة Sous-Marin في البحر المتوسط عام ١٩٦٨م.

وأثناء عملية غزو العراق للكويت، تمكن أحد اللصوص الهولنديين من سرقة أسرار عسكرية أمريكية بالغة الأهمية، من بينها تحركات القوات الأمريكية ومواقعها وأسلحتها وتحركات الطائرات المقاتلة، وقد أرسل هذه المعلومات إلى العراق قبل اندلاع الحرب، إلا أن العراقيين رفضوا هذه الهدية خشية أن يكون في الأمر خدعة (الأهرام، ١٩٩٧ : ١) .

وقد أدى انتشار استخدام الحاسبات الآلية، ووسائل التقنية الإلكترونية الرقمية، إلى قلة أو ندرة الجولسيس الدوليين، الذين يتبادلون حقائب الملفات في أماكن سرية، أو نقل معلومات مهمة في ميكروفيلم يخفي في أماكن معينة من جسم الإنسان، فالمواد المحظورة مثل المنشورات الإرهابية أو الخطط الإرهابية التخريبية، أو المواد الخطرة ، يمكن بل يسهل نقلها الآن من خلال ضغطة واحدة خفيفة على زر موجود بلوحة مفاتيح جهاز الكمبيوتر (جميل الصغير ، ٢٠٠٢م : ٣٤).

وهناك العديد من النماذج التطبيقية لأساليب الجريمة الإلكترونية الرقمية، يصعب حصر أنماطها، نظراً للتطور السريع في أساليب التقنية الحديثة لأنماط جرائم الحاسبات الآلية.

فهناك جرائم إلكترونية رقمية تشمل العديد من أوجه الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وكذلك تشمل الأمن الاجتماعي والقومي والاستراتيجي والعسكري .

فعلى سبيل المثال لا الحصر، هناك جرائم للسطو على البنوك، وجرائم تمثل الاحتيال باستخدام بطاقات الدفع الإلكتروني، والجرائم المخلة بالأداب العامة للمجتمع واستثارة الغرائز الجنسية، وجرائم الأحداث وبيع الأطفال عبر الشبكة العنقودية "الإنترنت".

ومن الأمثلة التطبيقية تمثل هذه الجرائم نذكر منها بعضاً من النماذج التي استخدمت تلك التقنية الحديثة في غير الغرض المخصص لها، وهي جريمة لصبي يبلغ من العمر ستة عشرة سنة من أصل أسترالي قام بالدخول إلى أحد المواقع البولندية على شبكة الإنترنت، وقام بتحميل البرامج التي يستخدمها البنوك، لكي يتوصل إلى الترتيب العشوائي لترقيم بطاقات الائتمان.

وبعد أن توصل إلى الأرقام الصحيحة لهذه البطاقات، استخدمها في شراء أجهزة كمبيوتر بلغت قيمتها ٣٧ ألف دولار أسترالي (حوالي ٢٤ ألف دولار أمريكي) وتبرع لأحد الجمعيات الخيرية بمبلغ ٥,٧٠٠ دولار.

ومن أمثلة النماذج التطبيقية لأساليب الجريمة الإلكترونية، والتي تمس الأمن الاجتماعي لأي مجتمع، تلك الجريمة التي قام بها طالب مصري يدرس بمعهد الطيران المدني، ويدعى (أ.أش) حيث روج هذا الطالب "عبر موقع أنشأه على الإنترنت باللغة الإنجليزية" لشائعة وجود سفاح طليق بمنطقة مصر الجديدة ومدينة نصر، يقوم باستدراج الفتيات وقتلهن، مما ترتب عليه انتشار الذعر والخوف بين الفتيات والنساء بهذه المناطق، مما أدى إلى زعزعة الأمن والاستقرار الاجتماعي بهذه المناطق لفترة من الزمن (خالد جودة، ٩٩ : ٣٢).

وقد حكمت محكمة أمن الدولة بحبس الطالب شهرين وغرامة ٢٠٠ جنية مصري، في أول قضية من نوعها ينظرها القضاء المصري، وبخاصة في مجال استخدام الحاسب الآلي، مستنداً في ذلك على المادة ١٠٢ مكرر، من قانون العقوبات والخاصة بكل من أذاع عمداً شائعات كاذبة من شأنها زعزعت الأمن

العام، وإلقاء الرعب في قلوب الناس وإحاق الضرر بالمصلحة العامة.
ومن الأمثلة التطبيقية على أنواع الجرائم التي تمس الأمن الاستراتيجي والعسكري، تلك الجريمة التي قام بها "ريشارد برايس"، والذي يبلغ من العمر ١٦ عاماً وهو بريطاني الجنسية، حيث استخدم شبكة الإنترنت لاختراق محطة الأبحاث النووية لكوريا الشمالية، وشبكة القوات الجوية الأمريكية، مما كان سيعرض هذه المجتمعات إلى كارثة نووية وعسكرية خطيرة، ليس فقط على كوريا الشمالية والولايات المتحدة، بل كارثة تشمل العالم كله، مما يهدد الأمن والاستقرار العالمي، وهذه جرائم في غاية الخطورة على الأمن والاستقرار العالمي، وهذه جرائم في غاية الخطورة على الأمن والسلام العالميين. (مصطفى موسى م ٢٠٠٣: ٧٠).

وعصوماً، فإن كل هذه النماذج السابقة للجرائم الإلكترونية الرقمية، وغيرها الكثير ليست هي الغرض الأساسي الذي ظهرت من أجله أجهزة الحاسبات الآلية، أو الشبكة العنقودية "الإنترنت"، وإنما كان الهدف الأول من إنشائها هو زيادة حجم المعلومات وانتشارها عبر اتصالات بشكل سريع، وكذلك الاستفادة من الثورة العلمية الحديثة، والاستفادة من الدراسات على مستوى العالم، إلى غير ذلك من الأهداف المفيدة علمياً وتكنولوجياً، وتكون أيضاً ذات أهداف نبيلة تحمل قيمة إنسانية.

خامساً: تحديات مكافحة الجريمة في ظل العولمة الثقافية :

تواجه الجريمة الإلكترونية، في ظل نظام العولمة الثقافية، تحديات كبيرة في مواجهتها ومكافحتها، نظراً لأساليب التقنية التي تستخدمها من ناحية، وتنوع أشكالها وتعددتها من ناحية أخرى، فالجرائم الإلكترونية كثيرة ومتنوعة وسريعة، وتشمل كافة نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وأيضاً الأمنية، مما يجعل هذه الجرائم تمثل تهديداً خطيراً لأمن الفرد والمجتمع والثقافة.

ومن هنا نجد أنه لا يوجد حل جذري ينصح به للوقاية من جرائم الحاسب الآلي بأشكالها المختلفة، فكما سبق أن رأينا، فإن جرائم الحاسب الآلي والإنترنت

تتنوع أشكالها وتتعدد أساليب ارتكابها وتظهر في كل يوم أساليب جديدة بحسب التطور التقني الذي يحدث بسرعة رهيبه، في كافة الوسائل وأساليب الاتصالات الحديثة، إلا أنه يجب وضع استراتيجية أمنية شاملة لتنظيم المعلومات تحدد عناصرها ومسؤوليات الدخول إلى نظم المعلومات، كما يجب وضع خطة طوارئ دقيقة واختبارها ومراجعتها بصفة دورية (صالح المسند ، ٢٠٠٠م : ١٩٠).

أما عن تحديات مواجهة الجريمة الإلكترونية في ظل نظام العولمة ، فقد قدم "مارتن نايجمان" M.Nabgman تقريراً حول "لوربا ومجتمع المعلومات العالمي" أو ما يسمى بمجتمع الإعلام الكوكبي، وقد نشر التقرير في يوليو ١٩٩٤، وقد تضمن التقرير خطة عمل ضمن أربعة محاور رئيسية، وقد كانت أهم نقطة في التقرير هي "ضرورة سرية البيانات وحماية حقوق الملكية الفكرية" (باتريك نيكولا، ١٩٩٧ : ١١٢ - ١١٣).

وقد ناقش وزراء خارجية دول الاتحاد الأوروبي مشروع يسمح بحماية أسس البيانات، هذا بالإضافة إلى قرارات مؤتمر قمة الدول الصناعية السبعة في فبراير من عام ١٩٩٥م.

ولمكافحة الجريمة الإلكترونية، وحماية البيانات والمعلومات الإلكترونية، فقد قدم كل من وزير العدل الكندي والنائب العام في نهاية ١٩٩٥م، كدما مشروع قانون يقترحان فيه ما يقرب من مائة وخمسون تعديلاً في قانون العقوبات والقوانين الأخرى المرتبطة به، والخاصة بالجرائم التكنولوجية، وترويض كروت الاعتماد والاحتيال، والحصول على خدمات بوسائل تكنولوجية، وذلك من أجل مكافحة ومواجهة الجرائم الإلكترونية، وتشديد العقوبات الخاصة بهذه الجرائم، نظراً لخطورتها على المجتمع والأمن القومي لكافة المجتمعات (السيد عتيق، ٢٠٠٢م : ٤٢).

ولما كان لجرائم الإنترنت هذه لخطورة على أمن الفرد والمجتمع، وبخاصة

ما يتعلق بحرية البيانات والمعلومات الخاصة بكل فرد أو مؤسسة، وخاصة أن تلك الجرائم تمثل اعتداءً على النفس والعرض والمال وغيرها، وكذلك ما تمثله هذه الجرائم من تهديد للأمن القومي للمجتمعات على مستوى العالم، ما يتبع ذلك من آثار لاجتماعية وثقافية واقتصادية سلبية، وبخاصة أن هناك بعض من هذه الجرائم تمثل اعتداءً على حياة وأمن واستقرار الأسرة والمجتمع، لأن من بين الجرائم التي ترتكب في هذا الشأن ما يعرض تلك الأسر أو المجتمعات لمشكلات اجتماعية بالغة الخطورة، خصوصاً أنها تمس أعراض هذه الأسر، أو التثوير ببعض أفرادها، وكذلك يث الصور والموضوعات التي قد تتسبب في التفكك الأسري، والخلافات العائلية، والتي غالباً ما تؤدي إلى الانفصال أو الطلاق في كثير من الأحيان.

ولما كان لهذه الجرائم الإلكترونية هذا القدر من الخطورة، فإنه كان لزاماً على الجهات الأمنية والتشريعية والقضائية أن تطور أساليبها ووسائلها حتى يمكنها التعامل مع جرائم ثورة المعلومات الحديثة، ومواجهة تلك الجرائم الإلكترونية بأسلوب علمي متطور وغير تقليدي، حتى يمكنها أن تقف أمام تحديات عصر العولمة الثقافية، وتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، وذلك في ظل التقدم التقني الذي فتح آفاقاً جديدة، وجلب معه مشكلات ومخاطر جديدة لم نكن نسمع عنها من قبل.

لذلك فإن لم نستطع أن نواجه هذه المخاطر والتهديدات والمشكلات الناجمة عن هذه الثورة المعلوماتية، ونتعامل معها بكفاءة عالية واقتدار، وأن نظور مؤسساتنا وأنظمتنا، فإن أمننا الاجتماعي والقومي سيكون مهدداً وتصبح بذلك حياتنا الاجتماعية والثقافية الاقتصادية، بل والاستراتيجية في خطر كبير، لذلك يجب وضع البرامج والأساليب والطرق الحديثة الفعالة للتعامل مع هذا الواقع الجديد الذي فرض نفسه على الأفراد والمجتمعات على مستوى العالم كله (صالح المسند، ٢٠٠٠م: ١٩٤).

ورغم أن "الإنترنت" يمكن أن يستفاد منه في فتح آفاق جديدة للمعرفة والتقدم التقني لكافة المؤسسات التعليمية والصحية والاقتصادية، والاستفادة كذلك منه في التسويق والإعلان والخدمات العديدة الأخرى، وهذا هو الغرض الأساسي الذي أنشئ من لجه، لخدمة البشرية وتيسير الاتصالات الدولية ونقل البيانات والمعلومات التي تعود بالفائدة على الفرد والمجتمع، إلا أنه فتح أبواباً خلفية للمتسللين وللصوص لارتكاب العديد من المخالفات والجرائم، التي يجب التعامل مع هذه النوعية التقنية من الجرائم، وبخاصة تلك النوعية التي تهدد أمن الفرد والمجتمع، أو تلك الجرائم التي تؤثر سلباً على الأمن الاجتماعي والقومي لكافة مجتمعات العالم، وهذه النوعية من الجرائم الإلكترونية تمثل خطراً - ليس محلياً بل دولياً - كبيراً يجب التصدي له ومواجهته مواجهة تتضافر فيها جهود الفرد والمجتمع، وأيضاً المجتمع الدولي، نظراً لما تحمله من تهديدات على الصعيدين الفردي والمجتمعي.

سادساً : موقف النظم الإسلامية والوضع من الجريمة الإلكترونية :

لقد فاقت أساليب الجرائم الإلكترونية الرقمية كل الحدود، وتعددت أساليبها وأنواعها وطرق ممارستها، وبخاصة مع التطور الرهيب والمتجدد في مجال في مجال صناعة الحاسبات الآلية وطرق ووسائل الاتصالات الحديثة. وتشير الإحصائيات إلى أن الخسائر العالمية نتيجة عمليات القرصنة قد بلغت حوالي ٤,٣ مليار دولار، هذا إلى جانب الخسائر المترتبة على بعض الأساليب الإلكترونية الأخرى (مصطفى موسى، ٢٠٠٣م : ٢٥٧).

وقد بدأ إقرار بعض القوانين الوضعية من بعض الدول، سواء كان ذلك على مستوى العالم العربي أو على مستوى العالم، وهناك العديد من هذه القوانين التي تم وضعها من أجل الحد من ظاهرة الجريمة الإلكترونية، فذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ذلك القانون الذي تم إقراره من جانب الكونجرس الأمريكي

للتصدي لهذه الظاهرة، وذلك من خلال التصديق على قانون يجعل أنواعا معينة من القرصنة التي تتم على الحسابات الآلية جريمة يعاقب مرتكبيها بالسجن المؤبد وسوف يحدد هذا القانون الأحكام المفروضة على الحاسب، كما يمنح مزودي خدمة الإنترنت مهلة إضافية لتقديم تقرير عن نشاط أي مستخدم يشتبه فيه إلى السلطات، وسيحظر الإعلانات على الشبكة لأجهزة رقابة غير مقننة، ويقيم مكتبا للعلوم والتكنولوجيا داخل وزارة العدل الأمريكية (٢٠٠٣م : ٢٥٧).

ويسعى القانون إلى جعل الإجرام الإلكتروني بنية التسبب في الضرر الجسدي أو حالة وفاة جريمة أخطر بكثير مما هي عليه الآن.

ومن هنا نجد أن اتجاه ظاهرة الإجرام بصفة عامة، والإجرام الإلكتروني الرقمي بصفة خاصة، تشير إلى الزيادة والتنوع والتطور المذهل الأمر الذي يستلزم مضاعفة جهود الباحثين والعلماء من أجل الحد من الظاهرة الإجرامية، وبخاصة الإلكترونية الرقمية وذلك برصد هذه الظاهرة وأساليب مواجهتها بطرق أمنية مضادة للحد من هذه الظاهرة، وضبطها على الصعيدين المحلي والعالمى.

وفي هذا الصدد، فقد أعلن الدكتور: رمسيس بهنام في كتابه الشهير الذي يحمل عنوان "الجريمة والمجرم في الواقع الكوني" مقولته الاجتماعية والأخلاقية حين قال: "أيها الناس، إنكم في هذا الزمان، أحوج ما تكونوا إلى أهل الأخلاق منكم إلى أهل العلم" (رمسيس بهنام، ١٩٩٦م: ١٤٥).

وهذا معناه أن المجتمع الآن في حاجة ماسة إلى أناس يحملون قيما اجتماعية وأخلاقية، قبل أن يكون لديهم أساليب تقنية حديثة، لأن العلم والتقدم التكنولوجي إذا لم يصاحبه قيما أخلاقية، أدى إلى نقسي الفوضى وانتشار الجرائم، وهو ما يهدد أمن المجتمع واستقراره وسلامة أفراده.

وكما قال الشاعر:

والعلمُ إن لم تكتنفه شمائلُ تعليه
كان مطية الإخفاق

وعموماً، فإن الجريمة— كما هو معتاد ومتعارف عليه— في القانون الوضعي وفي الفقه الإسلامي، إذا ارتكبت بالطرق التقليدية، فإنها تأخذ وصفها الموضوع لها، سواء أكانت سرقة أم قذفاً أم نصباً وما إلى ذلك.

وبالتالي تطبق العقوبة الموضوعية لها ولكن نظراً لحدثة الجرائم الإلكترونية التي تقع عن طريق استخدام الحاسبات الآلية، والتي لم تكن موجودة في عصر تدوين الفقه الإسلامي، بل إن بعض القوانين الوضعية لم تتدخل بالتنظيم لاستخدامات الحاسب الآلي ووصف الجرائم التي ترتكب عن طريقه.

لذلك لم يجد القضاء بدأ من تطبيق القواعد العامة المعروفة في القانون الوضعي.

ومن الملاحظ، في الأغلب الأعم، أن للحاسب الآلي لم يكن له لئى تأثير في وصف الجرائم التي ترتكب من خلاله، فجرائم النصب تأخذ نفس الصفة، حتى لو ارتكبت عن طريق الإنترنت، مثلها في ذلك مثل جريمة النصب التي ترتكب سواء بالطرق التقليدية، أو عن طريق استخدام التقنية الحديثة، وذلك باستخدام وسيلة الإنترنت، في ظل نظام العولمة الثقافية.

وقد حرصت النظم الإسلامية على مواجهة الجريمة بصفة عامة بطرق وأساليب تحمي الفرد والمجتمع وتصون الأعراض من كل من تسول له نفسه ارتكاب أي فاحشة أو جريمة، وذلك حرصاً منها على صيانة وحماية المجتمع من نقى الرذيلة وإعلاء للفضيلة التي هي غاية الشريعة الإسلامية.

وتعتبر أساليب ووسائل الإعلام في المملكة العربية السعودية نموذجاً للحد من ارتكاب الجرائم، سواء أكانت تلك تقليدية أم إلكترونية، ويمكن ملاحظة ذلك عند نشر أخبار الجرائم ونشر صور المجرمين، لأن سياسة المملكة ونظمها تابعة من العقيدة والشريعة الإسلامية، فالإسلام يأمر بالستر على العاصي، ما لم يجاهر العاصي بمعصيته، حتى لا تشيع الفاحشة ويعم الضرر منها على الجميع، فالستر على المخطئ والمنذب صفة من صفات المؤمنين وعباد الله المتقين، مع النصح

الدائم للمذنب والمخطئ في الخفاء بالحكمة والموعظة الحسنة والقول اللين، على أن تكون النصيحة في جو من التوجيه لتأخذ طريقها إلى القلوب، ويظهر أثرها في الأخلاق والسلوك، وذلك لأن الله تعالى نهى عن سوء الظن بالآخرين والتجسس عليهم.

ويتركز أسلوب وزارتي الداخلية والإعلام في المملكة العربية السعودية في الإعلان عن تنفيذ العقوبة في بيانات نمطية تابعة من الشريعة الإسلامية في جرائم الحدود والقصاص، ويعتمد الأسلوب في الإعلان عن جرائم "الرأي العام" مثل "الإرهاب" وخلافه على البيانات المتضمنة معلومات تفيد التحقيقات والمصلحة العامة بما يخدم البلاد ولتعميق مفهوم "الجزاء من جنس العمل".

وعن مدى شرعية نشر الأساليب الإجرامية بصفة عامة، والإلكترونية بصفة خاصة، بشكل تفصيلي في المملكة، يقول الدكتور الطيباني "إن نشر التفاصيل الدقيقة لكيفية القيام بأعمال مثل السرقة والاعتداءات وارتكاب المحرمات، إذا كانت هناك مصلحة تتحقق من نشر هذه التفاصيل فيجوز نشرها، أما إذا كان لمجرد النشر، دون أن يحقق ذلك فائدة أو مصلحة، فالأولى هو "عدم النشر"، وذلك بشرط عدم ذكر التفاصيل التي تثير الغرائز أو تعين على فعل وارتكاب مثل هذه الجرائم، وتلفت أنظار وأذهان الشباب أو تنبه من يفكرون في القيام بارتكاب جرائم إلى وسائل تنفيذها ويكتسبون الخبرة من جراء نشر هذه التفاصيل" (مصطفى موسى، ٢٠٠٣م : ٢٤٥).

ويقول الشيخ محمد الشطي عن حكم نشر التفاصيل الدقيقة لكيفية ارتكاب مثل هذه الجرائم "إن نشر تلك التفاصيل المتعلقة بجرائم السرقة وغيرها تعد من المحرمات، لأن فيها تعريف دقيق لأصحاب النفوس الضعيفة والمترددة، والتي من الممكن أن تقوم بعمل هذه الجرائم، وفيها أيضاً تشجيع لهم على القيام بمثل هذه الأعمال الإجرامية التي حرمها الشرع، وأكبر مثال على ذلك يظهر لنا في

قصة قتل قابيل لأخيه هابيل، حيث لم يبين القرآن الكريم تفاصيل الجريمة، وكيفية القتل، وذلك حرصاً منه على عدم تعريف الناس بوسائل وأساليب وطرق القتل، قال تعالى ﴿ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ﴾ (المائدة : ٣٠) .

وهنا يتضح لنا حرص المولى عز وجل على عدم ذكر تفاصيل أول جريمة في تاريخ البشرية بصفة عامة وقعت على الأرض، وذلك حتى لا تنتشر التفاصيل الدقيقة التي يمكن أن يتعلم منها البشر كيفية ارتكاب الجرائم، لكي لا تنتشر الجريمة والفوضى وتنتشر بين الناس.

وهذا للمبدأ الشرعي ينطبق على كافة أنواع الجرائم سواء كانت تلك الجرائم التقليدية بصفة عامة، لم الجرائم الإلكترونية الرقمية بصفة خاصة.

وعموماً، فإن قضية الجريمة والعقاب في الشريعة الإسلامية تتسم بوضع متميز بين سائر التقنيات الجنائية المقارنة، حيث عالجه الشارع الحكيم في إطار النظام القانوني الشامل المتكامل، الذي يغطي كافة جوانب الحياة ويصلح لكل زمن ومكان. فالتجريم والعقاب في النظام الإسلامي يتوجه مباشرة إلى صيانة وحماية المصالح المعتبرة في الإسلام، وهي الدين، والنسل، والنفس، والمال، والعقل. ولن أي اعتداء على مصلحة من تلك المصالح يعتبر جريمة يعاقب فاعلها، ويختلف بالطبع مقدار العقاب حسب جرمة الفعل الإجرامي. (صالح المسند، عبد الرحمن المهني، ٢٠٠٠م: ١٨٤).

سلباً : الآثار الاجتماعية والثقافية للجرائم الإلكترونية :

لا شك أن استخدام وسائل التقنية الحديثة "الإنترنت" ذات أهمية للفرد والمجتمع، وذلك إذا تم استخدام هذه التقنية لصالح كل من الأفراد والمجتمعات، وهذا هو الغرض الأساسي من وراء اختراع الحاسبات الآلية، والشبكة العملاقة "الإنترنت". لكن الاستخدام السيئ لهذه الشبكة قد أدى إلى ظهور العديد من المشكلات الاجتماعية والثقافية، التي كان لها تأثيرها على الفرد والمجتمع،

وبخاصة على أمنه واستقراره وسلامته، نتيجة للتهديدات المتلاحقة التي يسببها الاستخدام السيئ لهذه الشبكة "الإنترنت".

لذلك، فباته مما لا شك فيه أن هناك خطورة كبيرة من تلك الجرائم التي تُمارس بواسطة استخدام الحاسبات الآلية بمختلف أشكالها سواء كانت تلك الخطورة تشمل الفرد أو المجتمع. ومن بين هذه الآثار، تلك الخسائر، وانتهاك حقوق الإنسان لقطاعات كبيرة من السكان، وزعزعة الأمن والاستقرار الاجتماعي، وتهديد سيادة الدول.

فقد أصبح بإمكان الجماعات الإرهابية المدربة تدريباً جيداً التغلغل في المجتمع وتهديد أمن المطارات والمصانع الكيميائية، ومحطات الطاقة النووية، والصورايخ.. وغيرها من المؤسسات والقطاعات التي تُسير بالحاسب الآلي، ولا تطبق فيها إجراءات أمنية كافية. كما أن الاعتماد على النظم الإلكترونية في تزايد مستمر في القطاع المالي، حيث يُستخدم في تحويلات النقد وربط أسواق المال بشبكات اتصال ضخمة تعمل على مدار الساعة. فيمكن أن تتسبب أي معلومة خاطئة أو أي خلل في الاتصال في مشكلات كبيرة، وربما يؤدي ذلك إلى تذبذب خطير في سوق المال. ولعل نتائج مثل هذه الأفعال وسهولة ارتكابها يُعد دافعا قويا للجريمة المنظمة التي تملك المال والخبرات والتنظيم الذي يمكنها من تنفيذ تلك الجرائم الإلكترونية والتي تهدد الأمن والاستقرار الاجتماعي للفرد والمجتمع. (صالح المسند، عبدالرحمن المهني، ٢٠٠٠م: ١٧٣).

وبالإضافة إلى الكوارث المالية، أو ما يُعرف بالآثار الاقتصادية الناجمة عن جرائم الحاسب الآلي والإنترنت، والتي يمكن أن تسببها تلك الجرائم للمؤسسات التجارية وأيضاً للأفراد، فهذه الجرائم يمكن أن تهدد حياة فئات اجتماعية أخرى، كما هو الحال للجريمة التي حدثت في أحد المستشفيات الأمريكية، حيث قام أحد المجرمين بالدخول إلى حاسب مستشفى وعبث بملفاته وغير ذلك، وكانت النتيجة وفاة أحد المرضى.

كما أن المحادثات الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت أصبحت وسيلة تهدد سلامة المجتمع وقيمه الأخلاقية، فقد تسببت تلك المحادثات في ارتكاب أفعال مشينة، وجرائم أخلاقية ضد الأطفال والنساء على أيدي بعض الأشخاص عديمي الأخلاق والضمير، وهذه النوعية من الجرائم قد تحدث على كافة المستويات، سواء في الدول المتقدمة أو النامية، كما أنها قد تحدث لجميع الأفراد سواء من كان منهم خبيراً في الحاسب الآلي أو كان مبتدئاً. ما لم يتم باتباع الطرق الصحيحة للحنر والحيلة. (صالح المسند، عبد الرحمن المهني، ٢٠٠٠م : ١٧٤-١٧٥).

ولقد نتج عن الاستخدام السيئ لشبكة المعلومات "الإنترنت" ظهور عدد كبير من المشكلات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وأيضاً الاستراتيجية والأمنية ذات التأثير المباشر على أمن المجتمع واستقراره الاجتماعي والاقتصادي والعسكري، الأمر الذي أدى في النهاية إلى ظهور بعض الجرائم ذات الصلة باستخدام شبكة المعلومات والاتصالات استخداماً سيئاً، نتج عنه زعزعة الأمن والاستقرار على مستوى العالم.

ولعل ما يهمنا هو ذلك التأثير المباشر لاستخدامات هذه الشبكة على المجتمع وبناءه الاجتماعي. فقد أشارت العديد من الدراسات الأنتروبولوجية والاجتماعية إلى ضرورة استقرار البناء الاجتماعي والثقافي لأي مجتمع مهما كان حجمه، ولعل لدراسات "رادكليف براون" R. C. Brown عن "البناء الاجتماعي" وخصائصه، وكذلك دراسات مالينوفسكي B. Malinowski عن "البناء والوظيفة" وغيرهما أهمية خاصة في إبراز أهمية دراسة بنية المجتمع الاجتماعية والثقافية للتعرف على التغييرات التي طرأت على هذا البناء في أزمته المختلفة.

من هنا تبرز أهمية التعرف على تأثير شبكة المعلومات والاتصالات على البناء الاجتماعي، وكذلك دراسة الآثار الاجتماعية والثقافية التي نتجت عن ثورة المعلومات والاتصالات في ظل نظام العولمة الثقافية، وخاصة أن هذه التقنية

الحديثة قد خلقت نوعيات من الانحرافات، كان لها تأثيرات مباشرة على كل من الأسرة والمجتمع . وأصبح لهذه النوعية من الانحرافات السلوكية وانتشارها عبر شبكة المعلومات أثارها الاجتماعية والثقافية على البناء الاجتماعي بكل نظمه وأساقه الاجتماعية والثقافية والاقتصادية الموجودة في المجتمع.

وقد ظهرت العديد من المشكلات الاجتماعية، على مستوى الأسرة والمجتمع فقد بدأت في الظهور مشاكل انحراف داخل الأسرة، نتيجة للاستخدام السيئ لشبكة الإنترنت في ظل غياب رقابة الأسرة من ناحية، ونظام المراقبة الاجتماعية من ناحية أخرى.

يضاف إلى ذلك انتشار المقاهي الثقافية لاستخدام الإنترنت "مقاهي الإنترنت" على مستوى المجتمع، والذي أدى إلى العديد من الانحرافات السلوكية لدى الشباب، حيث أن استخدام هذه الشبكة عن طريق المقاهي تكون بمنأى عن الأسرة ورقابة المنزل - أحياناً - على استخدام شبكة الإنترنت الموجودة لدى العديد من الأسر العربية الآن، وتطالعنا الصحف العربية، ربما يومياً، بالعديد من هذه المشكلات الانحرافية داخل الأسرة وبين الشباب، وكذلك عرض العديد من المشكلات الناتجة عن استخدام الإنترنت لدخل الأسرة.

وقد عرض برنامج "البيوت أسرار"^(١) يوم السبت الموافق ٢٠٠٣/١٠/٤ نماذج من استخدام الإنترنت لدخل الأسرة، وما نتج عن استخدامه من انحرافات بين الأزواج، وأيضاً بين الأبناء. فقد عرض البرنامج لحالتين داخل أسرتين مختلفتين، كل منهما تبين المأساة الناتجة عن الاستخدام السيئ لشبكة المعلومات والاتصالات الحديثة "الإنترنت"، وأثرها على الأسرة من ناحية، وبالتالي على المجتمع من ناحية أخرى.

الحالة الأولى: وهي لزوج يقوم بعقد لقاءات مع فتاة على شبكة الإنترنت من

(١) برنامج " البيوت أسرار " محطة الأوتل ART السبت ٢٠٠٣/١٠/٤ م.

خلال برنامج "الردشة" Chat، والذي يستغرق يوماً ساعات طويلة، يتعد خلالها عن زوجته وأولاده، ويتفرد بنفسه في غرفته الخاصة "حجرة مكتبه" ويظل ساعات طويلة من خلال هذا البرنامج، حتى وصل به الحال لممارسات غير شرعية مع الفتاة التي يتحدث معها من خلال برنامج الردشة، وذات مرة دخلت زوجته عليه الغرفة فجأة- فوجدته يمارس الجنس مع هذه الفتاة عبر شبكة الإنترنت، من خلال هذا البرنامج اللعين، وبدأت خلافات أسرية شديدة، أنت في النهاية إلى الطلاق وضياع الأسرة وزعزعة استقرارها الاجتماعى وتفكك بناءها وتصعد ميكائزم الأسرة، ونتج عن ذلك أيضاً تفكك الأسرة، وفقدانها للاستقرار وتعرضها للضياع.

الحالة الثانية: هي حالة لفتاة أدمنت الجلوس أمام الإنترنت لساعات طويلة كل يوم، ووصلت إلى حالة من "إيمان" للإنترنت، حيث بدأت بالتجوال لولا بين المواقع المختلفة، واستقر بها الأمر إلى الاتصال والردشة عبر هذه الشبكة مع العديد من الشباب، وانتهى بها الحال إلى الاندماج مع مواقع الإباحية الجنسية، والمواقع الأخرى المخلة بالأداب العامة، ووصل بها الحال أيضاً إلى عقد صداقات مع بعض الشباب من جنسيات أجنبية وممارسة بعض السلوكيات المخلة، والتي لا تتفق مع القيم الدينية لفتاة مسلمة وعربية، كذلك لا تتفق مع عادات وقيم الحياة الاجتماعية والدينية للأسرة العربية المسلمة. وهي بالتالى لا تتفق وحياء المرأة ولا الفتاة المسلمة بصفة خاصة، والعربية بصفة عامة. وعندما علمت الأسرة بذلك، قامت بحرماتها من استخدام الإنترنت، وعانت الفتاة بعد ذلك من مرض الاكتئاب، وبدأت تعيش في عزلة داخل المنزل. وحاول رب الأسرة تخفيف تلك المعاناة، فقام بقطع الاشتراك في شبكة الإنترنت لتعود الفتاة لاستخدام الجهاز باعتباره حاسباً لياً فقط، وهنا فقت الفتاة للسيطرة تماماً على ذاتها، وشعرت بأنها وحيدة بدون الاشتراك في شبكة الإنترنت، مما أدى بها في النهاية إلى الانتحار، وقتلت بذلك أختها وولياها .

وهذه الحالة توضح لنا الآثار المدمرة لاستخدام هذه الشبكة المعلوماتية وتظهر لنا أثراً سلبياً من استخدامها، وهو مرض "الإدمان" وهو إدمان من نوع خاص، ليس بإدمان المخدرات أو الهيروين أو غير ذلك من المواد المخدرة، بل هو إدمان استخدام شبكة الإنترنت، والذي يؤدي - ليس فقط - إلى ضياع الفرد، بل تدمير للفرد والأسرة والمجتمع بصفة عامة.

أضف إلى كل ما سبق ذلك الانحراف السلوكي الناتج عن استخدام الشباب - الذين هم عماد الوطن - لشبكة الإنترنت، وبخاصة انتقالهم بين المواقع الجنسية والإباحية المختلفة، التي تؤدي إلى تدميرهم وضياع هويتهم الثقافية. وأخص بالذكر موقعين في غاية الخطورة على شباب أمتنا العربية والإسلامية وهما موقع "عرب-لاف" Arab-Love ، وموقع "عرب-سكس" Arab-Sex.

وعند تحليل هذان الموقعان، نجد أن المستهدف منهما عند الدخول لهذان الموقعان هم "المراهقون" الذين يسهل الإيقاع بهم، والحصول من خلالهم على لنق المعلومات التي قد تضر بالمصالح الحيوية للشباب وبلادهم المختلفة، ولا نستبعد أن يكون وراء هذا الموقع "إسرائيل" وأكبر دليل على ذلك، أن هذا الموقع يظهر الفتيات والشباب العربي بالسطحية والشذوذ، في حين يظهر الفتيات الإسرائيليات بأنهم يبحثون عن الرجل المتفاهم للحياة، والذي يقيم علاقة صداقة مخلصه بهدف الزواج، وإقامة عائلة مبنية على الحنان والحب والتفاهم.

وقد ذكر أحد الأطباء الأمريكيين، والذي يعمل في جامعة "كولومبيا" أنه إذا صح أن السجن هو جامعة الجريمة، فإن الإنترنت الآن - وبعض وسائل الاتصال الأخرى كالتليفزيون - يعتبر المدرسة الإعدادية لانحراف الشباب، نظراً إلى أن أكثر المتعاملين مع هذه التقنية من الشباب هم في سن المراهقة، وهذا معناه أن كثيراً من المجرمين قد تعلموا - في السابق من التليفزيون - الجريمة من شبكة المعلومات الإلكترونية.

وقد أظهرت بعض الدراسات العلمية الجادة في إسبانيا أن حوالي ٣٩% من الشباب المنحرفين قد تلقوا معلوماتهم التي استمدوها في تنفيذ جرائمهم إما من التليفزيون أو الإنترنت، وقد تطابقت نتائج هذه الدراسة مع النتائج التي أسفرت عنها الدراسات التي أجريت في العديد من بلدان العالم، التي كشفت أن غياب البديل السليم هو أهم العوامل المؤثرة في انقراض الشباب نحو برامج الجريمة والجنس وغير ذلك من مواقع الإباحية والانحراف. فالشباب اليوم لا يبحث عن البرامج المخلة أو الخليعة إلا حينما يفقد البديل الصحيح. ومن ثم فإنه إذا تعود الشباب والصبية على هذه النوعية السيئة من البرامج التي تبثها المواقع المختلفة، يصبح من الصعب بعد ذلك تحويلهم عنها، خاصة بعدما ظهر ما يمكن أن نطلق عليه "إدمان الإنترنت".

ومهما يكن من وجود آثار اجتماعية وثقافية ذات تأثير سلبي مباشر على الأسرة والمجتمع، نتيجة لاستخدام أجهزة الاتصالات الحديثة في ظل نظام العولمة الثقافية استخداماً سيئاً، إلا أن هذه الوسائل التقنية الحديثة، ليست كلها شر مطبق، لكن هناك العديد من الإيجابيات، وبخاصة في الاتصال والإعلام والتجارة والمواصلات وغير ذلك من جوانب الحياة المتعددة، والتي تعود بالعديد من الفوائد على الفرد والمجتمع.

فالتكنولوجيا المعاصرة داخل وسائل الاتصالات ونظم المعلومات تلعب دوراً كبيراً في إحداث تغييرات جوهرية على حاضرنا ومستقبلنا، أردنا ذلك أو لم نرد، وسوف تترك هذه التغييرات آثاراً بارزة على البيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وأيضاً السياسية لمختلف المجتمعات، وتؤدي بعد ذلك إلى إنشاء قنوات وطنية وعالمية لتبادل المعلومات ونقلها بطريقة مفيدة وبناءة من خلال توظيف أحدث الأجهزة الإلكترونية الرقمية الحديثة.

خاتمة وأهم النتائج

لقد حاول هذا البحث الإجابة على بعض التساؤلات، التي طرحت في مقدمته وبخاصة تلك المتعلقة بالجرائم الإلكترونية ذات التأثير المباشر على الفرد والمجتمع واستقرارهما الاجتماعي.

وقد حاولنا في هذا البحث أن نتعرف على النقاط الهامة، والتي انطلق منها هذا البحث، حتى يمكننا الوقوف على نوعية الجرائم الحديثة في ظل نظام العولمة الثقافية، وكذلك الأساليب المتبعة في ارتكابها، ومعرفة إلى أي حد يمكن أن يكون لهذه الجرائم الإلكترونية الحديثة من آثار سلبية ذات تأثيرات مباشرة على الأمن الاجتماعي لكافة المجتمعات، والتي تنعكس بدورها على الفرد والثقافة والمجتمع. وقد حاولنا أيضا أن نتعرف على أي حد يمكن أن يكون هناك من تحديات تواجه هذه النوعية من الجرائم والاحترافات وأساليب مكافحتها في ظل نظام العولمة الثقافية.

وقد اتضح من الدراسة أن شبكة الإنترنت تمثل صيحة العصر، ولته مثل أي وسيلة علمية يحمل الخير للإنسانية، بما يقدمه من خدمات لا حصر لها، أما الجرائم التي ترتكب من خلاله، فهي تمثل الجانب المظلم أو الجانب السلبي من استخدامه، وهذا ما دفعنا لبحث موضوع "الجريمة والسلوك الانحرافي" الناتج عن استخدام هذا الأسلوب التقني في عصر العولمة الثقافية.

وقد اتضح لنا أيضا من خلال البحث والدراسة أن الجرائم التي تنشأ عن استخدام "الإنترنت" وشبكات الاتصال عن بُعد تتطلب إعادة النظر في بعض المبادئ المستقرة في القوانين الجنائية، حتى يأمن الفرد والمجتمع شر الاستخدام السيء لهذه التقنية الحديثة وخاصة أن هناك بعض السلوكيات التي تعتبر جريمة في دولة، في حين تعتبر تعبيراً عن حرية الرأي في دولة أخرى، وأكبر مثال على ذلك هو الحكم الصادر من القضاء الفرنسي بمصادرة كتاب الطبيب الخاص

بالرئيس "فرانسوميتران" الذي أوضح فيه طبيعة مرض "السرطان" الذي كان يعاني منه منذ بدء ولايته الأولى، لأن الكتاب يتضمن اعتداء على حرمة الحياة الخاصة للرئيس الراحل، في حين نجد أن هذا الكتاب قد أعيد نشره في الولايات المتحدة، بحجة ممارسة الحرية والتعبير عن الرأي.

وكد جاءت أهم نتائج البحث - المتصلة بالتساؤلات التي طرحها - متضمنة لبعض موضوعات الدراسة، وقد اشتملت على ما يلي:

١ - لقد أوضحت الدراسة بعض الجوانب السلبية الناتجة عن استخدام التقنيات الحديثة مثل شبكة "الإنترنت" في ظل نظام العولمة الثقافية. فعلى الرغم من أن الإنترنت يمكن أن تفتح أبواب عالم جديد لكافة المنشآت للاستفادة منه في الإعلان وتسويق المنتجات، وإيصال الخدمات، إلا أنه قد فتح الباب أيضا للمتسللين ولصوص التقنية الحديثة، وبخاصة في سرقة المعلومات والرسائل السرية وأرقام البطاقات الائتمانية عن طريق البريد الإلكتروني، وغيرها من سليات استخدام هذه الشبكة العملاقة.

٢ - أوضحت الدراسة ظهور نوعيات جديدة من الجرائم والسلوك الانحرافي الناتج عن استخدام الإنترنت، وكذلك الأساليب الإلكترونية المستخدمة في هذه النوعية من الجرائم. وكذلك أثر هذه النوعية من الجرائم على الأمن الاجتماعي لكافة المجتمعات، وما لهذه الأساليب من آثار اجتماعية وثقافية واقتصادية وأيضاً لمنية على الفرد والمجتمع. ومن هذه الأساليب التعدي على حقوق الآخرين وسرقة المعلومات، والانحراف السلوكي، وانتهاك الحرمات، وجرائم الجنس والمال، والتعدي على الأطفال، وحرمات الأسر والمجتمعات، والذي يهدد بزعزعة الأمن والاستقرار الاجتماعي لهذه المجتمعات.

٣ - لقد أوضحت الدراسة أن هناك تحديات كبيرة تواجه أساليب مكافحة هذه النوعية من الجرائم والانحرافات السلوكية في عصر المعلومات والاتصالات

تمثلت في صعوبة إثبات الجريمة وأيضاً صعوبة الوصول إلى الجاني، هذا بالإضافة إلى تحدي أكبر وأهم وهو "صعوبة تطبيق العقوبة على الجاني" سواء كان داخل الدولة أم خارجها.

٤ - أوضحت الدراسة ضرورة أن تتطور الأجهزة الأمنية والقضائية وأيضاً التشريعية، وتطوع أساليبها، حتى تتمكن من التعامل مع ثورة الاتصالات والمعلومات الحديثة في ظل العولمة الثقافية.

٥ - أوضحت الدراسة أن أمن المجتمعات جميعاً في خطر، وسوف تكون كل المجتمعات مهددة بهذا الخطر القائم عن طريق هذه الشبكة - إذا لم تستخدم الاستخدام الأمثل - لذلك لا بد من وضع برامج عملية وأساليب وطرق فعالة للتعامل مع هذا الواقع الجديد، وما يفرضه من تحديات - إيجابية وسلبية - على مستوى الأفراد والمجتمعات، ليس على مستوى المجتمعات المحلية فقط، ولكن على مستوى العالم بصفة عامة. مما يتطلب معه تضامن دول العالم لجمع في التصدي لتلك الجرائم والانحرافات الناتجة عن استخدام شبكة المعلومات والاتصالات الحديثة، والتي تؤثر على أمن واستقرار الفرد والمجتمع.

ومن هنا نجد أن الأساليب الإجرامية، باستخدام التقنية الإلكترونية الرقمية، قد تجاوزت الحدود، وتعددت أنواعها وطرقها مع التطور الجديد والمتجدد دائماً في مجال صناعة الحاسبات الآلية، ووسائل الاتصالات الحديثة والمتطورة. وأخيراً، فقد لتضح من البحث والدراسة، أن هناك العديد من المشكلات والصعوبات العملية والإجرائية، التي تظهر عند ارتكاب أحد الجرائم الإلكترونية الرقمية "الإنترنت" ومن بين هذه المشكلات ما يلي:

١ - صعوبة إثبات الجريمة.

٢ - صعوبة التوصل إلى الجاني.

٣ - صعوبة تطبيق العقوبة على الجاني، وبخاصة للمقيم بالخارج .

- ٤ - اختلاف القوانين الجنائية من مكان لآخر.
 - ٥ - صعوبة تحديد المسؤولية الجنائية على الفعل الإجرامي.
 - ٦ - قصور القوانين الجنائية في كثير من الدول، وبخاصة في العديد من البلدان العربية.
 - ٧ - صعوبة المطالبة بالتعويضات المدنية .
 - ٨ - صعوبة ضبط الأدلة التي تثبت الجريمة .
- التوصيات :

وعموماً، فقد خرجت الدراسة بعدة توصيات، نوجزها فيما يلي:

- ١ - ضرورة التعاون الدولي والإقليمي في مواجهة الجرائم الإلكترونية الحديثة.
- ٢ - ضرورة تصافر جهود بعض الوزارات في كل دولة لمكافحة مثل هذه الجرائم، ومن هذه الوزارات، وزارة العدل، ووزارة الداخلية، والتجارة وبعض الجامعات ومراكز البحوث المعنية بمثل هذه البحوث .
- ٣ - ضرورة وضع برامج تدريبية مستمرة لرجال الأمن، تواكب تطور هذه الجرائم، حتى يمكن مواجهتها طبقاً لتغيرات العصر .
- ٤ - ضرورة عقد مؤتمر دولي لتوحيد المبادئ والقوانين الجنائية الدولية، التي تحاسب وتعاقب "المجرم الإلكتروني" مهما اختلف المكان الذي يرتكب فيه مثل هذه الجرائم.

وفي نهاية البحث نؤكد على المقولة الشهيرة للدكتور رمسيس بهنام في كتابه

"الجريمة والمجرم في لواقع الكوني" حين قال :

" ليها الناس، إنكم أحوج إلي أهل الأخلاق منكم إلي أهل العلم في هذا

الزمان".

المراجع

أولاً : المراجع العربية :

- ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (بدون سنة نشر) "لسان العرب"، دار صادر، بيروت.
- أبو زهرة، "الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي"، دار الفكر العربي، ١٩٧٦.
- أحمد زكي بدوي، "معجم العلوم الاجتماعية"، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٢.
- أحمد صادق دياب، "أغرب قصص الاحتيال ضحاياها أنكباء جدا"، مجلة الجديدة، العدد ٧١١، فبراير ٢٠٠٠.
- أحمد حسام طه تمام، "الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.
- أحمد راضي، "مقووط عصفية تخصصت في تقليد العملات بالفيوم"، الوفد، يناير ٢٠٠٠.
- أحمد جلال عز الدين، "أساليب التعاون العربي في مجال التخطيط لمواجهة الجرائم والإرهاب"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤١٤هـ.
- السيد عتيق، "جرائم الإنترنت"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢.
- جلال ثروت، "الظاهرة الإجرامية- دراسة في علم الإجرام والعقاب"، بدون نشر، ١٩٧٢.
- جميل للصنير، "الإنترنت والقانون الجنائي"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢.
- حسام الدين محمود عزب، "إيمان الإنترنت وعلاقته ببعض أبعاد الصحة النفسية"، المؤتمر العلمي السنوي، مركز دراسات الطفولة، جامعة عين شمس في الفترة من ٢٤-٢٥ مارس عام ٢٠٠٠، القاهرة.
- خالد جودة، "أول حكم قضائي مصري لحماية الملكية الفردية"، الشرق الأوسط، ١٩٩٩.
- زكريا لال، "الإنترنت في التعليم وواقع البحث العلمي"، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٠.
- عبد الله عبد العزيز اليوسف، "للتقنية والجرائم المستحثة"، أبحاث الندوة العلمية لدراسة الظواهر الإجرامية المستحثة وسبل مواجهتها - أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية" تونس، ١٤٢٠هـ.
- عبد الرحمن عبد العزيز الشنيقي، "امن المعلومات وجرائم الحاسب الآلي"، ط١، الرياض، بدون ناشر، ١٤١٤هـ.
- عبد المجيد سيد منصور، "السلوك الإجرامي والتنوير الإسلامي"، مركز أبحاث الجريمة، الرياض، ١٤١٠هـ.
- فايز عبد الله الشهري، "استخدامات شبكة الإنترنت في مجال الإعلام الأمني العربي"، مجلة البحوث الأمنية، ١٤٢٢هـ.
- عبد الرحيم محكي، "الظاهرة الإجرامية"، دار الثقافة العربية، القاهرة، ١٩٨٩م.
- محمد إبراهيم السبغ، "الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء المجتمع السعودي: بين التصور الاجتماعي وحقلق الاتجاه الإسلامي"، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٧هـ.
- محمد أمين الرومي، "جرائم الكمبيوتر والإنترنت"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٣.
- محمد الطبطبائي، "التجسس على الآخرين لا يجوز"، القيس، ٢٠٠٢م.
- محمد نجيب سعد، "النساء قد يستثمرن أموالهن وذهبهن في التجارة الإلكترونية في السعودية نونما معوقفت"، جريدة الحياة، العدد ١١، ١٤٢٠هـ.
- محمد فحيي عيد، "الإجرام المعاصر"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

- محمد فتحي عيد، " الإنترنت ودوره في انتشار المخدرات"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- مشعل عبد الله القدهي، "المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على الفرد والمجتمع"، جدة، ١٤٢٢هـ.
- مصطفى السيد، "تلك إلى شبكة الإنترنت"، ط٢، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- مصطفى موسى، "اصاليب إجرامية بالتقنية الرقمية: ماهيتها، مكافحتها"، دار الكتب والوثائق القومية المصرية، ٢٠٠٢م.
- هائل عبد الإله أحمد، "تفتيش نظم الحاسب الآلي وضمانات المتهم المعلوماتي"، النشر الذهبي للطباعة، عابدين، القاهرة، ٢٠٠٠م.
- هدى قشوش، " جرائم الحاسب الآلي في التشريع المقارن"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢م.

ثانياً المراجع الأجنبية :

- Ball, M., 1987, (To catch Athief :), Lesson im seystems security .
- Coelli, W. & Shain, M., 1989, (Information security for Managers.) London . Macmillan Publisjers . It .
- Carter, D., 1995, (Computer Crimevatgeories : How Techno-Criminals Operate . FBI Law Enforcement Bulletin .
- Chrysler , E., 1987., (Impact of Computer Crime on EPP. Audits. Journal of System Management .
- Coutoure, L., 1989., (The Computer Criminal : An Investagative Assessment. FBI Law Enforcement , Bulletin .
- Egger, Q., 1996, (Internet Behaviour and Addiction Digital Madia), Vol. 10 .
- Jorrah, Fawaz, 2000, (Human Development), in Encyclopedia of Social Science, Vol., 20 .
- Kuper, A., & Kupe, J., 1985, (Cognitive Behavioral Therapy). , in the Social Science Encyclopedia , Londonm Boston, Roston, Routledge and Kagan Paul .
- Magzoub, M. m & Aladulaaly, A., 1992, (The Role of Research in the advancement of Computer Technology in Saudia Arabia Proceeding of the 13th National Computer Conference on Information Technology , Riyadh, Techno Printing Press .
- Marley , S., 1995, (High Technology Thiefs Lead to High Priced Losses) Business Insurance .
- Mesh, Gustavo, S., 2001, (Social Relationships and Internet mse among adolescents in Israel,) Social Science Quarterly, Vol. 82 .

- Mitchell, K.I., 2001, (Risk Factors and Impact of online Sexual solicitation of Youth, Jama : Journal of the American Medical Association .
- Noblett, M., G., 1993, (The Computer High - tech Instrument of crime), FBI, law Enforcement Bulletin .
- Parker , D.B., 1989, (Coputer Crimes, Viruse and other Crimoids) .Executive Speeches .
- Prasad, J.N., & Sprague, D., 1991, (the Global Problem of Coputer Crimes and the need for security .
- Romney , M., 1995, (Coputer Fraud - What Can be done about it ? the CPA . Jornals .
- Roeley, J., 1996, (the Basises of Information Systems), London: Library Association ublashing .
- Sanders, D., 1985, (Computer stoday). New york, Megraw.Hill .
- Sessionm W.S., 1991, (Computer Crimes :An Escalating Crime Trend) FBI Law Enforcemen Bulletin .
- Sieber , Mlrich., (The International Handbook on Computer Crime: Computer Related To Economic Crime and the Infringement .
- Simddy, L.Q., 1992 (Computer Low) in Encyclopedia of library and Information Science , Vol.49, New york , Marcel Doucker .
- Suler, J., 1996, (why is this thing eating my time ?) computer and cyper space , Vol.11 .
- Sobol, M., (Computer Crime Trends : A Brief Guide for Bank) Bank administration .
- Stevens, L., 1987, (Security Systems ; Getting Management to shell out Computer world .